وهم لا يستكبرون) اشارة الى حال كاملى الايمان وعلو شأن السجود والتسبيح والتحميد والتواضع لعظمته عزوجل (تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا) اشارة إلى سهرهم فى مناجاة محبوبهم وملاحظة جلاله وجماله، وفى قوله: (ومما رزقناهم) أى من المعارف وأنواع الفيوضات (ينفقون) اشارة إلى تكميلهم للغير بعد كمالهم فى أنفسهم وذكر القوم أن العذاب الادنى الحرص على الدنيا . والعذاب الاكبر العذاب على ذلك ٠

وقال بعضهم: الأول التعب فى طلب الدنيا والثانى شتات السر ، وقيل : الأول حرمان المعرفة والثانى الاحتجاب عن مشاهدة المعروف، وقيل: الأول الهوان والثانى الخذلان (وجعلنا منهم أئمة يهدون بامرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون) فيه اشارة الى ما ينبغى أن يكون المرشد عليه من الأوصاف وهو الصبر على مشاق العبادات وأنواع البليات وحبس النفس عن ملاذ الشهوات والايقان بالآيات فمن يدعى الارشاد وهو غير متصف بما ذكر فهو ضال مضلل (فأعرض عنهم وانتظر انهم منتظرون) فيه اشارة الى أنه ينبغى الاعراض عن المنكرين المستهزئين بالعارفين والسالكين إذا لم ينجع فيهم الارشاد والنصيحة والى أنهم هالكون لامحالة فان الانكار الذى لايعذر صاحبه سم قاتل وسهم هدفه المقاتل نعوذ بالله تعالى من الحور بعد الكور بحرمة حبيبه الاكرم صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم ٠

﴿ سورة الاحزاب ٣٣ ﴾

أخرج البيهقى فى الدلائل وغيره عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه قال: نزلت سورة الاحزاب بالمدينة ، وأخرج ابن مردويه عن ابن الزبير مثله، وهى ثلاث وسبعون آية قال الطبرسى بالاجماع ، وقال الدانى هذا متفق عليه ، وأخرج عبد الرزاق فى المصنف . والطيالسى . وسعيد بن منصور . وعبد الله بن أحمد فى زوائد المسند . والنسائى . والحاكم وصححه . والضياء فى المختارة. وآخرون عن زر بن حبيش قال: قال لى أبى بن كعب رضى الله تعالى عنه كائن (١) تقرأ سورة الاحزاب أو كائن تعدها؟ قلت: ثلاثا وسبعين آية فقال: أقط (٢) لقد رأيتها وانها لتعادل سورة البقرة ، ولقد قرأنا فيها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم فرفع فيما رفع وأراد رضى الله تعالى عنه بذلك النسخ، وأما كون الزيادة كانت فى صحيفة عند عائشة فأكلها الداجن (٣) فموضع الملاحدة وكذبهم فى أن ذلك ضاع بأكل الداجن من غير نسخ كذا فى الكشاف ٠

وأخرج أبو عبيد فى الفضائل . وابن الانبارى . وابن مردويه عن عائشة قالت: كانت سورة الاحزاب تقرأ فى زمان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مائتى آية فلما كتب عثمان رضى الله تعالى عنه المصاحف لم يقدر منها الا على ماهو الآن، وهو ظاهر فى الضياع من القرآن، ومقتضى ماسمعت أنه موضوع، والحق أن كل خبر ظاهره ضياع شىء من القرآن اما موضوع أو مؤول. ووجه اتصالها بما قبلها على ماقال الجلال السيوطى تشابه مطلع هذه ومقطع تلك فان تلك ختمت بأمر النبى ﷺ بالاعراض عن الكافرين وانتظار عذابهم وهذه بدئت بامره عليه الصلاة والسلام بالتقوى وعدم طاعة الكافرين والمنافقين واتباع ماأوحى اليه والتوكل عليه عز وجل حيث قال سبحانه وتعالى : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ ناداه جل وعلا بوصفه عليه الصلاة

(١) اى كم اهمنه (٢ أى أحسب اه منه (٣) الداجن والراجن بالراء مايألف البيوت ويأنس من شاة وغيرها اهمنه

والسلام دون اسمه تعظيما له وتفخيما، قال فى الكشاف: إنه تعالى جعل نداءه من بين الانبياء عليهم السلام بالوصف كرامة له عليه الصلاة والسلام وتشريفا وربأ بمحله وتنويها بفضله، وأوقع اسمه فى الاخبار فى قوله تعالى: محمد رسول الله. وما محمد الا رسول) لتعليم الناس بأنه رسول وتلقين لهم أن يسموه بذلك ويدعوه به فلا تفاوت بين النداء والاخبار، ألا ترى إلى ما لم يقصد به التعليم والتلقين من الاخبار كيف ذكره تعالى بنحو ماذكره فى النداء كما فى قوله تعالى: (لقد جاءكم رسول من أنفسكم. وقال الرسول يارب. النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم) إلى غير ذلك *

وتعقبه فى الكشف بأن أمر التعليم والتلقين فى قوله تعالى (محمد رسول الله) ظاهر أما فى قوله تعالى (وما محمد الا رسول) فلا، على أن قوله تعالى: (وآمنوا بما نزل على محمد) ينقض ما بناه، نعم النداء يناسب التعظيم وربما يكون نداء سائر الانبياء عليهم السلام فى كتبهم أيضا على نحو منه، وحكى فى القرآن باسمائهم دفعا للالباس، والاشبه أنه لما قل ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم باسمه دل على أنه أعظم شأنا صلوات الله تعالى وسلامه عليه وعليهم أجمعين، وفيه نظره

واختار الطيبى طيب الله تعالى ثراه أن النداء المذكور هنا للاحتراس وجبر مايوهمه الامر والنهى كقوله تعالى: (عفا الله عنك لم أذنت لهم) وظاهر سياق مابعد أن المعنى بالامر بالتقوى هو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا أمته كما قيل فى نظائره والمقصود الدوام والثبات عليها، وقيل: الازدياد منها فان لها بابا واسعا وعرضا عريضا لا ينال مداه ﴿ وَلَا تُطِعِ الْكَٰفِرِينَ ﴾ أى المجاهرين بالكفر ﴿ وَالْمُنَٰفِقِينَ ﴾ المضمرين لذلك فيما يريدون من الباطل؛ أخرج ابن جرير عن الضحاك عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال: ان أهل مكة منهم الوليد ابن المغيرة. وشيبة بن ربيعة دعوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أن يرجع عن قوله على أن يعطوه شطر أموالهم(١) وخوفه المنافقون واليهود بالمدينة إن لم يرجع قتلوه فنزلت، وذكر الثعلبى. والواحدى بغير إسناد أن أبا سفيان ابن حرب. وعكرمة بن أبى جهل. وأبا الاعور (٢) السلمى قدموا عليه عليه الصلاة والسلام فى زمان الموادعة التى كانت بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبينهم وقام معهم عبد الله بن أبى. ومعتب بن قشير. والجد بن قيس فقالوا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارفض ذكر آلهتنا وقل: إنها تشفع وتنفع وندعك وربك فشق ذلك على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين وهموا بقتلهم فنزلت، وقيل: نزلت فى ناس من ثقيف قدموا على رسول الله ﷺ فطلبوا منه عليه الصلاة والسلام أن يمتعهم باللات والعزى سنة قالوا: لتعلم قريش منزلتنا منك ولا يبعد أن يكون المراد بالنهى الثبات على عدم الاطاعة، وذكره بعد الامر بالتقوى المراد منه الثبات عليها على ماقيل من قبيل التخصيص بعد التعميم لاقتضاء المقام الاهتمام به، وقيل: من قبيل التأكيد، وقيل: متعلق كل من التقوى والاطاعة مغاير للآخر على ماروى الواحدى. والثعلبى، والمعنى اتق الله تعالى فى نقض العهد ونبذ الموادعة ولا تطع الكافرين من أهل مكة والمنافقين من أهل المدينة فيما طلبوا منك من رفض ذكر آلهتهم وقولك: انها تشفع وتنفع وكأنه إنما قدم الامر بتقوى الله تعالى فى نقض العهد لما أن المؤمنين قد هموا بما يقتضيه بخلاف الاطاعة المنهى عنها فانها مما لم يهم بما يقتضيها أحد أصلا فكان الاهتمام بالامر أتم من الاهتمام بذلك النهى ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ مبالغا فى العلم والحكمة فيعلم الاشياء من المصالح والمفاسد فلا يأمرك الا بما فيه

(١) وفى رواية ويزوجه شيبة بنته اه منه (٢) اسمه عمرو بن أبى سفيان اه منه

مصلحة ولاينهاك الا عما فيه مفسدة ولا يحكم الا بما تقتضيه الحكمة البالغة فالجملة تعليل للامر والنهى مؤكد لوجوب الامتثال بها ٠

وقيل : المعنى إن الله كان عليما بمن يتقى فيجازيه بما يليق به حكيما فى هدى من شاء واضلال من شاء فالجملة تسلية له صلى الله تعالى عليه وسلم، وليس بشئ، وقوله تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ عطف على ما تقدم من قبيل عطف العام على الخاص أى اتبع فى كل ما تأتى وتذر من أمور الدين ما يوحى اليك من الآيات التى من جملتها هذه الآية الآمرة بتقوى الله تعالى الناهية عن إطاعة الكفرة والمنافقين، والتعرض لعنوان الربوبية لتأكيد وجوب الامتثال بالأمر ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ٢ ﴾ قيل: الخطاب للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم والجمع للتعظيم، وقال أبو البقاء: انما جاء بالجمع لأنه عنى بقوله تعالى :(اتبع ما يوحى) الخ اتبع أنت وأصحابك ؛ وقيل: للغائبين من الكفرة المنافقين وبطريق الالتفات. ولا يخفى بعده. نعم يجوز أن يكون للكل على ضرب من التغليب ، وأياما كان فالجملة تعليل للامر وتأكيد لموجبه فكأنه قيل على الأول: ان الله تعالى يعلم بما تعمل فيرشدك الى ما فيه الصلاح فلا بد من اتباع الوحى والعمل بمقتضاه حتما، وعلى الثانى ان الله تعالى خبير بما يعمل الكفرة والمنافقون من الكيد والمكر فيأمرك سبحانه بما يدفعه فلا بد من اتباع ما يوحيه جل وعلا اليك، وعلى الثالث ان الله تعالى خبير بما تعمل ويعمل الكفرة والمنافقون فيرشدك الى ما فيه صلاح حالك ويطلعك على كيدهم ومكرهم ويأمرك جل شأنه بما يدفع ذلك ويرده فلا بد من اتباع وحيه تعالى والعمل بموجبه . وقرأ أبو عمرو (يعملون) بياء الغيبة على أن الضمير للكفرة والمنافقين ٠

وجوز كونه عاما فلا تغفل ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ أى فوض جميع أمورك اليه عز وجل ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ٣ ﴾ حافظا موكولا اليه كل الأمور ، والاظهار فى مقام الاضمار للتعظيم ولتستقل الجملة استقلال المثل ٠

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِ ﴾ أخرج أحمد . والترمذى وحسنه . وابن جرير . وابن المنذر. وابن أبى حاتم. والحاكم وصححه . وابن مردويه. والضياء فى المختارة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال: قام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوما يصلى فخطر خطرة فقال المنافقون الذين يصلون معه ألا ترى أن له قلبين قلبا معكم وقلبا معهم فنزلت، وفى رواية عنه رضى الله تعالى عنه صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلاة فسها فيها فخطرت منه كلمة فسمعها المنافقون فاكثروا فقالوا: إن له قلبين ألم تسمعوا الى قوله وكلامه فى الصلاة إن له قلبا معكم وقلبا مع أصحابه فنزلت ، وقال مقاتل فى تفسيره . واسماعيل بن أبى زياد الشامى. وغيرهما : نزلت فى أبى معمر الفهرى كان أهل مكة يقولون: له قلبان من قوة حفظه وكانت العرب تزعم أن كل لبيب أريب له قلبان حقيقة، وأبو معمر هذا أشتهر بين أهل مكة بذى القلبين وهو على ما فى الاصابة جميل بن أسيد مصغر الاسد ، وقيل: ابن أسد مكبرا وسماه ابن دريد عبد الله بن وهب، وقيل: ان ذا القلبين هو جميل بن معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة (١) ابن جمح الجمحى وهو المعنى بقوله: وكيف ثوائى البيت وقد تقدم فى تفسير سورة لقمان ، والمعول على ما فى الاصابة، وحكى انه كان يقول: (٢) إن لى قلبين أفهم باحدهما

(١) فى البحر حارثة بدل حذافة اه منه (٢) وأسلم بعد وعده ابن حجر فى الصحابة وكذا جميل الجمحى اه منه

أكثر مما يفهم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فروى أنه انهزم يوم بدر فمر بأبي سفيان وهو معلق احدى نعليه بيده والاخرى فى رجله فقال له أبو سفيان: ما فعل الناس؟ فقال: هم ما بين مقتول وهارب فقال له: ما بال احدى نعليك فى رجلك والاخرى فى يدك؟ فقال: ما ظننت الا أنهما فى رجلى فأكذب الله تعالى قوله وقولهم *

وعن الحسن انه كان جماعة يقول الواحد منهم: نفس تأمرنى ونفس تنهانى فنزلت، والجعل بمعنى الخلق ومن سيف خطيب، والمراد ما خلق سبحانه لأحد أولذى قلب من الحيوان مطلقا قلبين فخصوص الرجل ليس بمقصود وتخصيصه بالذكر لكمال لزوم الحياة فيه فاذا لم يكن ذلك له فكيف بغيره من الاناث، وأما الصبيان فما لهم الى الرجولية، وقوله سبحانه: (فى جوفه) للتأكيد والتصوير كالقلوب فى قوله تعالى: « ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور » وذكر فى بيان عدم جعله تعالى قلبين فى جوف بناء على ماهو الظاهر من أن المراد بالقلب المضغة الصنوبرية أن النفس الناطقة وكذا الحيوانية لابد لها من متعلق ومتعلقها هو الروح وهو جسم لطيف بخارى يتكون من ألطف أجزاء الاغذية لأن شد الاعصاب يبطل قوى الحس والحركة عما وراء موضع الشد مما لا يلى جهة الدماغ والشد لا يمنع الانفوذ الاجسام، والتجارب الطبية أيضا شاهدة بذلك، وحيث أن النفس واحدة فلا بد من عضو واحد يكون تعلقها به أو لا ثم بسائر الاعضاء بواسطته *

وقد ذكر غير واحد ان أول عضو يخلق هو القلب فانه المجمع للروح فيجب أن يكون التعلق أولا به ثم بواسطته بالدماغ والكبد وبسائر الاعضاء فمنبع القوى بأسرها منه وذلك يمنع التعدد اذ لو تعدد بأن كان هناك قلبان لزم أن يكون كل منهما أصلا للقوى وغير أصل لها أو توارد علتين على معلول واحد، ولا يخفى على من له قلب أن هذا مع ابتنائه على مقدمات لا تكاد تثبت عند أكثر الاسلاميين من السلف الصالح والخلف المتأخرين ولو بشق الأنفس أمر اقناعى لا برهان قطعى، على أن للفلسفى أيضا له فيه مقالا، وقد يفسر القلب بالنفس بناء على أن سبب النزول ماروى عن الحسن اطلاقا للمتعلق على المتعلق وقد بينوا وحدة النفس وأنه لا يجوز أن تتعلق نفسان فاكثر ببدن بما يطول ذكره، وللبحث فيه مجال فليراجع، ثم ان هذا التفسير بناء على أن سبب النزول ما ذكر غير متعين بل يجوز تفسير القلب عليه بما هو الظاهر المتبادر أيضا، وحيث ان القلب متعلق النفس يكون نفى جعل القلبين دالا على نفى جعل النفسين فتدبر *

﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ إبطال لما كان فى الجاهلية من اجزاء أحكام الأمومة على المظاهر منها، والظهار لغة مصدر ظاهر وهو مفاعلة من الظهر ويستعمل فى معان مختلفة راجعة اليه معنى ولفظا بحسب اختلاف الاغراض فيقال ظاهرته اذا قابلت ظهرك بظهره حقيقة وكذا إذا غايظته باعتبار أن المغايظة تقتضى هذه المقابلة، وظاهرته اذا نصرته باعتبار أنه يقال: قوى ظهره اذا نصره وظاهرت بين ثوبين اذا لبست أحدهما فوق الآخر على اعتبار جعل ما يلى به كل منهما الآخر ظهرا للثوب، ويقال: ظاهر من زوجته إذ قال لها أنت على كظهر أمى نظير لبى إذ قال لبيك وأفف اذا قال أف، وكون لفظ الظهر فى بعض هذه التراكيب مجازا لا يمنع الاشتقاق منه ويكون المشتق مجازا أيضا والمراد منه هنا المعنى الاخير، وكان ذلك طلاقا منهم *

وإنما عدى بمن مع أنه يتعدى بنفسه لتضمنه معنى التباعد ونحوه مما فيه معنى المجانبة ويتعدى بمن، والظهر فى ذلك مجاز على ما قيل عن البطن لأنه انما يركب البطن فقوله: كظهر أمى بمعنى كبطنها بعلاقة المجاورة ولأنه

عموده ، قال ابن الهمام : لكن لا يظهر ماهو الصارف عن الحقيقة من النكات ، وقال الأزهرى مامعناه: خصوا الظهر لأنه محل الركوب والمرأة تركب اذا غشيت فهو كناية تلويحية انتقل من الظهر الى المركوب ومنه الى المغشى ، والمعنى أنت محرمة على لا تركبين كما لا يركب ظهر الام وقيل : خص الظهر لأن اتيان المرأة من ظهرها فى قبلها كان حراما عندهم فاتيان أمه من ظهرها أحرم فكثر التغليظ ، وقيل : كنوا بالظهر عن البطن لأنهم يستقبحون ذكر الفرج وما يقرب منه سيما فى الأم وما شبه بها ، وليس بذاك ، وهو فى الشرع تشبيه الزوجة أو جزء منها شائع أو معبر به عن الكل بما لا يحل النظر اليه من المحرمة على التأبيد ولو برضاع أو صهرية وزاد فى النهاية قيد الاتفاق ليخرج التشبيه بما لا يحل النظر اليه ممن اختلف فى تحريمها كالبنت من الزنا ، وتحقيق الحق فى ذلك فى فتح القدير ، وخص باسم الظهار تغليبا للظهر لأنه كان الأصل فى استعمالهم وشرطه فى المرأة كونها زوجة وفى الرجل كونه من أهل الكفارة ، وركنه اللفظ المشتمل على ذلك التشبيه ، وحكمه حرمة الوطء ودواعيه الى وجود الكفارة ، وتمام الكلام فيه فى كتب الفروع ، وسيأتى ان شاء الله تعالى بعض ذلك فى محله *

وقرأ قالون . وقنبل هنا وفى المجادلة والطلاق (اللاء) بالهمز من غير ياء ، وورش بياء مختلسة الكسرة ، والبزى وأبو عمرو (اللاى) بياء ساكنة بدلا من الهمزة وهو بدل مسموع لا مقيس وهى لغة قريش ، وقرأ أهل الكوفة غير عاصم (تظاهرون) بفتح التاء وتخفيف الظاء وأصله تتظاهرون فحذفت احدى التاءين *

وقرأ ابن عامر (تظاهرون) بفتح التاء وتشديد الظاء وأصله كما تقدم الا أنه ادغمت التاء الثانية فى الظاء .

وقرأ الحسن (تظهرون) بضم التاء وفتح الظاء المخففة وشد الهاء المكسورة مضارع ظهر بتشديد الهاء بمعنى ظاهر كعقد بمعنى عاقد ، وقرأ ابن وثاب فيما نقل ابن عطية (تظهرون) بضم التاء وسكون الظاء وكسر الهاء مضارع أظهر ، وقرأ هرون عن أبى عمرو (تظهرون) بفتح التاء والهاء وسكون الظاء مضارع ظهر بتخفيف الهاء ، وفى مصحف أبى (تتظهرون) بتاءين ومعنى الكل واحد *

﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ إبطال لما كان فى الجاهلية أيضا وصدر من الاسلام من أنه اذا تبنى الرجل ولد غيره أجريت أحكام البنوة عليه ، وقد تبنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل البعثة زيد ابن حارثة . والخطاب عامر بن ربيعة . وأبو حذيفة مولاه سالما الى غير ذلك ، وأخرج ابن أبى شيبة . وابن جرير . وابن المنذر عن مجاهد ان قوله تعالى : (وما جعل) الخ ، نزلت فى زيد بن حارثة رضى الله تعالى عنه *

و (أدعياء) جمع دعى وهو الذى يدعى ابنا فهو فعيل بمعنى مفعول وقياسه أن يجمع على فعلى كجريح وجرحى لا على أفعلاء فان الجمع عليه قياس فعيل المعتل اللام بمعنى فاعل كتقى وأتقياء فكأنه شبه به فى اللفظ فحمل عليه وجمع جمعه كما قالوا فى أسير وقتيل أسراء وقتلاء ، وقيل : إن هذا الجمع مقيس فى المعتل مطلقا ، وفيه نظر *

﴿ ذَٰلِكُمْ ﴾ قيل : إشارة الى مايفهم من الجمل الثلاث من أنه قد يكون قلبان فى جوف والظهار والادعاء ، وقيل : إلى مايفهم من الأخيرتين ، وقيل : إلى مايفهم من الأخيرة ﴿ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ فقط من غير أن يكون له مصداق وحقيقة فى الواقع ونفس الأمر فاذن هو بمعزل عن القبول أو استتباع الأحكام كما زعمتم *

﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ الثابت المحقق فى نفس الأمر ﴿ وَهُوَ يَهْدِى السَّبِيلَ ٤ ﴾ أى سبيل الحق فدعوا قولكم وخذوا بقوله عز وجل *

وقرأ قتادة على ما فى البحر (يهدى) بضم الياء وفتح الهاء وشد الدال ، وفى الكشاف أنه قرأ (وهو الذى يهدى السبيل) ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ أى انسبوهم اليهم وخصوهم بهم ، أخرج الشيخان . والترمذى . والنسائى . وغيرهم عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما أن زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن (ادعوهم لآبائهم) الخ فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم : أنت زيد ابن حارثة بن شراحيل ، وكان من أمره رضى الله تعالى عنه على ما أخرج ابن مردويه عن ابن عباس أنه كان فى اخواله بنى معن من بنى ثعل من طى فأصيب فى نهب من طى فقدم به سوق عكاظ وانطلق حكيم بن حزام ابن خويلد إلى عكاظ يقسوق بها فأوصته عمته خديجة أن يبتاع لها غلاما ظريفا عربيا ان قدر عليه فلما قدم وجد زيدا يباع فيها فأعجبه ظرفه فابتاعه فقدم به عليها وقال لها : انى قد ابتعت لك غلاما ظريفا عربيا فان أعجبك فخذيه وإلا فدعيه فانه قد أعجبنى فلما رأته خديجة أعجبها فأخذته فتزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو عندها فأعجب النبى عليه الصلاة والسلام ظرفه فاستوهبه (١) منها . فقالت أهبه لك فان أردت عتقه فالولاء لى فأبى عليها عليه الصلاة والسلام فأوهبته له إن شاء أعتق وإن شاء أمسك قال : فشب عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انه خرج فى ابل لأبى طالب بأرض الشام فمر بأرض قومه فعرفه عمه فقام اليه فقال : من أنت يا غلام ؟ قال : غلام من أهل مكة قال : من أنفسهم ؟ قال : لا قال : فحر أنت أم مملوك قال : بل مملوك قال : لمن ؟ قال : لمحمد بن عبد الله بن عبد المطلب فقال له : أعرابى أنت أم عجمى ؟ قال : عربى قال : ممن أصلك ؟ قال : من كلب قال : من أى كلب ؟ قال : من بنى عبد ود قال : ويحك ابن من أنت ؟ قال : ابن حارثة بن شراحيل قال : وأين أصبت ؟ قال : فى اخوالى قال : ومن أخوالك ؟ قال طى قال : ما اسم أمك ؟ قال : سعدى فالتزمه وقال : ابن حارثة ودعا أباه فقال : ياحارثة هذا ابنك فأتاه حارثة فلما نظر اليه عرفه قال : كيف صنع مولاك اليك ؟ قال : يؤثرنى على أهله وولده فركب معه أبوه وعمه وأخوه حتى قدموا مكة فلقوا رسول الله ﷺ فقال له حارثة : يامحمد أنتم أهل حرم الله تعالى وجيرانه وعند بيته تفكون العانى وتطعمون الأسير ابنى عندك فامنن علينا وأحسن الينا فى فدائه فانك ابن سيد قومه وإنا سنرفع اليك فى الفداء ما أحببت فقال له رسول الله ﷺ : أعطيكم خيرا من ذلك قالوا : وما هو ؟ قال أخيره فان اختاركم فخذوه بغير فداء وان اختارنى فكفوا عنه فقال : جزاك الله تعالى خيرا فقد أحسنت فدعاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال : يا زيد أتعرف هؤلاء ؟ قال : نعم هذا أبى وعمى وأخى فقال عليه الصلاة والسلام : فهم من قد عرفتهم فان اخترتهم فاذهب معهم وإن اخترتنى فأنا من تعلم قال له زيد : ما أنا بمختار عليك أحدا أبدا أنت معى بمكان الوالد والعم قال أبوه وعمه : ايا زيد أتختار العبودية ؟ قال : ما أنا بمفارق هذا الرجل فلما رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرصه عليه قال : اشهدوا انه حر وانه ابنى يرثنى وأرثه فطابت نفس أبيه وعمه لما رأوا من كرامته عليه عليه الصلاة والسلام فلم يزل فى الجاهلية يدعى زيد بن محمد حتى نزل القرآن (ادعوهم لآبائهم) فدعى زيد بن حارثة ، وفى بعض

(١) يروى أنه كان ابن ثمان حين وهب اه منه *

الروايات أن أباه سمع أنه بمكة فأتاه هو وعمه وأخوه فكان ما كان ﴿ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ ﴾ تعليل للامر والضمير لمصدر ادعوا كما فى قوله تعالى: (اعدلوا هو أقرب للتقوى) ، و(أقسط) أفعل تفضيل قصد به الزيادة مطلقا من القسط بمعنى العدل والمراد به البالغ فى الصدق فاندفع مايتوهم من أن المقام يقتضى ذكر الصدق لا العدل أى دعاؤكم اياهم لآبائهم بالغ فى العدل والصدق وزائد فيه فى حكم الله تعالى وقضائه عز وجل ٭

وجوز أن يكون أفعل على ماهو الشائع فيه، والمعنى أعدل مما قالوه ويكون جعله ذا عدل مع أنه زور لا عدل فيه أصلا على سبيل التهكم ﴿ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا ﴾ أى تعرفوا ﴿ آبَاءَهُمْ ﴾ فتنسبوهم اليهم ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾ أى فهم اخوانكم ﴿ فِى الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ أى وأولياؤكم فيه فادعوهم بالأخوة والمولوية بتأويلهما بالأخوة والولاية فى الدين ، وبهذا المعنى قيل لسالم بعد نزول الآية مولي حذيفة وكان قد تبناه قبل ، وقيل : (مواليكم) أى بنو أعمامكم ، وقيل : معتقوكم ومحرروكم وكأن دعاءهم بذلك لتطييب قلوبهم ولذا لم يؤمر بدعائهم بأسمائهم فقط ٭

﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ أى اثم ﴿ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ ﴾ أى فيما فعلتموه من ذلك مخطئين جاهلين قبل النهى ﴿ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ أى ولكن الجناح والاثم فيما تعمدتموه بعد النهى على أن (ما) فى محل الجر عطفا على ما من (فيما أخطأتم) وتعقب بأن المعطوف المجرور لا يفصل بينه وبين ما عطف عليه، ولذا قال سيبويه فى قولهم ما مثل عبد الله يقول ذلك ولا أخيه : إنه حذف المضاف من جهة المعطوف وأبقى المضاف اليه على اعرابه والاصل ولا مثل اخيه ليكون العطف على المرفوع. وأجيب بالفرق بين ما هنا والمثال وان لا فصل فيه لان المعطوف هو الموصول مع صلته أعنى ما تعمدت على مثله أعنى ما أخطأتم أو ولكن ماتعمدتم فيه الجناح على أن ما فى موضع رفع على الابتداء وخبره جملة مقدرة ، ونسبة التعمد الى القلوب على حد النسبة فى قوله تعالى: (فانه آثم قلبه) وكون المراد فى الأول قبل النهى وفى الثانى بعده أخرجه الفريابى وابن أبى شيبة. وابن جرير. وابن المنذر . وابن أبى حاتم عن مجاهد ، وقيل : كلا الامرين بعد النهى والخطأ مقابل العمد ، والمعنى لا اثم عليكم إذا قلتم لولد غيركم يابنى على سبيل الخطأ وعدم التعمد كأن سهوتم أو سبق لسانكم ولكن الاثم عليكم إذا قلتم ذلك متعمدين. وأخرج ابن جرير. وابن المنذر . وابن أبى حاتم عن قتادة أنه قال فى الآية: لو دعوت رجلا لغير أبيه وأنت ترى أنه أبوه لم يكن عليك بأس ولكن ما تعمدت وقصدت دعاءه لغير أبيه ٭

وجوز أن يراد بقوله تعالى: (وليس عليكم جناح) الخ العفو عن الخطأ دون العمد على طريق العموم لحديث عائشة (١) رضى الله تعالى عنها قالت : «قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى لست أخاف عليكم الخطأ ولكن أخاف عليكم العمد» وحديث ابن عباس (٢) قال : «قال عليه الصلاة والسلام وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه» ثم تناول لعمومه خطأ النبى وعمده، والجملة على تقديرى الخصوص والعموم واردة على سبيل الاعتراض التذييلى تأكيداً لامتثال ما ندبوا اليه مع ادماج حكم مقصود فى نفسه ، وجعلها بعضهم عطفا مؤولا بجملة طلبية على معنى ادعوهم لآبائهم هو أقسط لكم ولا تدعوهم لأنفسكم متعمدين

(١) أخرجه ابن مردويه اه منه (٢) اخرجه ابن ماجه اه منه

فتأثموا على تقدير الخصوص وجملة مستطردة على تقدير العموم وتعقب بانه تكلف عنه مندوحة، وظاهر الاية حرمة تعمد دعوة الانسان لغير أبيه، ولعل ذلك فيما إذا كانت الدعوة على الوجه الذى كان فى الجاهلية، وأما إذا لم تكن كذلك كما يقول الكبير للصغير على سبيل التحنن والشفقة يا ابنى وكثيرا ما يقع ذلك فالظاهر عدم الحرمة ٥

وفى حواشى الخفاجى على تفسير البيضاوى النبوة وان صح فيها التأويل كالاخوة لكن نهى عنها بالتشبيه بالكفرة والنهى للتنزيه انتهى، ولعله لم يرد بهذا النهى ما تدل عليه الآية المذكورة فان ماتدل عليه نهى التحريم عن الدعوة على الوجه الذى كان فى الجاهلية، والأولى ان يقال فى تعليل النهى: سدا لباب التشبه بالكفرة بالكلية، وهذا الذى ذكره الخفاجى من كراهة قول الشخص لولد غيره يا ابنى حكاه لى من ارتضيه عن فتاوى ابن حجر الكبرى، وحكم التبنى بقوله: هو ابنى ان كان عبدا للقائل العتق على كل حال ولا يثبت نسبه منه إلا إذا كان مجهول النسب وكان بحيث يولد مثله لمثله ولم يقر قبله بنسب من غيره، وعند الشافعى لاعبرة بالتبنى فلا يفيد العتق ولا ثبوت النسب، وتحقيق ذلك فى موضعه، ثم الظاهر أنه لافرق إذا لم يعرف الأب بين ان يقال يا أخى وان يقال يا مولاى فى ان كلا منهما مباح مطلقا حينئذ لكن صرح بعضهم بحرمة أن يقال للفاسق يامولاى لخبر فى ذلك، وقيل: لما ان فيه تعظيمه وهو حرام، ومقتضاه ان قول يا اخى إذا كان فيه تعظيم بأن كان من جليل الشأن حرام أيضا، فلعل الدعاء لغير معروف الأب بما ذكر مخصوص بما إذا لم يكن فاسقا ودليل التخصيص هو دليل حرمة تعظيم الفاسق فتدبر، وكذا الظاهر أنه لافرق فى أمر الدعوة بين كون المدعو ذكرا وكونه انثى لكن لم نقف على وقوع التبنى للاناث فى الجاهلية والله تعالى اعلم ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ فيغفر للعامد إذا تاب ﴿رَحِيمًا ٥﴾ ولذا رفع سبحانه الجناح عن المخطئ، ويعلم من الآية انه لايجوز انتساب الشخص الى غير أبيه، وعد ذلك بعضهم من الكبائر لما أخرج الشيخان. وابو داود عن سعد بن أبى وقاص ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «من ادعى الى غير أبيه وهو يعلم انه غير أبيه فالجنة عليه حرام» ٥

وأخرج الشيخان أيضا «من ادعى الى غير أبيه أو انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله تعالى منه صرفا ولا عدلا» وأخرجا أيضا «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم الا كفر» ٥

وأخرج الطبرانى فى الصغير من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحديثه حسن قال: «قال رسول الله ﷺ كفر من تبرأ من نسب وان دق أو ادعى نسبا لايعرف» إلى غير ذلك من الاخبار، هذا ومناسبة قوله تعالى: (ما جعل الله) الخ لما قبله أنه شروع فى ذكر شىء من الوحى الذى أمر ﷺ فى اتباعه كذا قيل، وقيل: إنه تعالى لما أمر بالتقوى كان من حقها أن لايكون فى القلب تقوى غير الله تعالى فان المرء ليس له قلبان يتقى باحدهما الله تعالى وبالآخر غيره سبحانه الابصرف القلب عن جهة الله تعالى إلى غيره جل وعلا ولا يليق ذلك بمن يتقى الله تعالى حق تقاته، وعن أبى مسلم أنه متصل بقوله تعالى: (ولا تطع الكافرين والمنافقين) حيث جىء به للرد عليهم، والمعنى ليس لأحد قلبان يؤمن باحدهما ويكفر بالآخر وإنما هو قلب واحد فاما أن يؤمن واما أن يكفر، وقيل: هو متصل بلا تطع واتبع والمعنى أنه لايمكن الجمع بين اتباعين متضادين اتباع الوحى والقرآن

واتباع أهل الكفر والطغيان فكنى عن ذلك بذكر القلبين لأن الاتباع يصدر عن الاعتقاد وهو من أفعال القلوب فكما لا يجمع قلبان فى جوف واحد لايجمع اعتقادان متضادان فى قلب واحد ، وقيل : هو متصل قوله تعالى : (وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا) من حيث أنه مشعر بوحدته عز وجل فكأنه قيل: وتوكل على الله وكفى به تعالى وكيلا فانه سبحانه وتعالى وحده المدبر لأمور العالم، ثم أشار سبحانه وتعالى إلى أن أمر الرجل الواحد لا ينتظم ومعه قلبان فكيف تنتظم أمور العالم وله الهان ، وقيل : إن ذاك مسوق للتنفير عن اطاعة الكفرة والمنافقين بحكاية أباطيلهم ، وذكر أن قوله تعالى: (ماجعل) الخ ضرب مثلا للظهار والتبنى أى كما لا يكون لرجل قلبان لا تكون المظاهرة أما والمتبنى ابنا، وجعل المذكورات الثلاث بجملتها مثلا فيما لا حقيقة له وارتضى ذلك غير واحد ، وقال الطيبي: إن هذا أنسب لنظم القرآن لأنه تعالى نسق المنفيات الثلاث عن ترتيب واحد ، وجعل سبحانه قوله جل وعلا: (ذلكم) فذلكة لهاثم حكم تعالى بأن ذلك قول لا حقيقة له، ثم ذيل سبحانه وتعالى الكل بقوله تعالى: (والله يقول الحق وهو يهدى السبيل) وتعقبه فى الكشف بأن سبب النزول وقوله سبحانه بعد التذييل (ادعوهم لآبائهم) الآية شاهد اصدق بأن الأول مضروب للتبنى ثم انهم ما كانوا يجعلون الازواج أمهات بل كانوا يجعلون اللفظ طلاقا فادخاله فى قرن مسئلة التبنى استطرادا هو الوجه لا أنه قول لا حقيقة له كالاول •

وانتصر الخفاجي للجماعة فقال : لو كان مثلا للتبنى فقط لم يفصل منه ، وكون القلبين لرجل وجعل المتبنى ابنا فى جميع الاحكام مما لا حقيقة له فى نفس الامر ولا فى شرع ظاهر، وكذا جعل الازواج كالامهات فى الحرمة المؤبدة مطلقا من مخترعاتهم التى لم يستندوا فيها إلى مستند شرعى فلا حقيقة له أيضا فما ادعاه غير وارد عليهم لاسيما مع مخالفته لما روى عنهم انتهى، ويد الله تعالى مع الجماعة، وبين الطيبي نظم الآيات من مفتتح السورة إلى ههنا فقال: إن الاستهلال بقوله تعالى: (يا أيها النبي اتق الله) دال على أن الخطاب مشتمل على التبنية على أمر معتنى بشأنه لائح فيه معنى التهييج والالهاب ، ومن ثم عطف عليه (ولا تطع) كما يعطف الخاص على العام وأردف النهى بالامر على نحو قولك لا تطع من يخذلك واتبع ناصرك. ولا يبعد أن يسمى بالطرد والعكس، ثم أمر بالتوكل تشجيعا على مخالفة أعداء الدين والالتجاء إلى حريم جلال الله تعالى ليكفيه شرورهم، ثم عقب سبحانه كلا من تلك الاوامر على سبيل التتميم والتذييل بما يطابقه، وعلل قوله تعالى (ولا تطع الكافرين والمنافقين) بقوله سبحانه وتعالى (إن الله كان عليما حكيما) تتميما للارتداع أى اتق الله فيما تأتى وتذر فى سرك وعلانيتك لأنه تعالى عليم بالاحوال كلها يجب أن يحذر من سخطه حكيم لا يحب متابعة حبيبه أعداءه، وعلل قوله تعالى: (واتبع ما يوحى اليك من ربك) بقوله تعالى: (إن الله كان بما تعملون خبيرا) تتميما أيضا أى اتبع الحق ولا تتبع أهواءهم الباطلة وآراءهم الزائغة لان الله تعالى يعلم عملك وعملهم فيكافىء كلا ما يستحقه، وذيل سبحانه وتعالى قوله تبارك وتعالى: (وتوكل على الله) بقوله تعالى : (وكفى بالله وكيلا) تقريرا وتوكيدا على منوال فلان ينطق بالحق والحق أبلج يعنى من حق من يكون كافيا لكل الامور أن تفوض الامور اليه وتوكل عليه ، وفصل قوله تعالى: (ماجعل الله لرجل من قلبين فى جوفه) على سبيل الاستئناف تنبيها على بعض من أباطيلهم وتمحلاتهم ،وقوله تعالى (ذلكم قولكم) الخ فذلكة لتلك الاقوال آذنت بأنها جديرة بأن يحكم عليها بالبطلان وحقيق بأن يذم قائلها فضلا عن أن يطاع، ثم وصل تعالى (والله يقول الحق) الخ على هذه الفذلكة بجامع التضاد على منوال ماسبق فى (ولا تطع واتبع) وفصل قوله تعالى: (ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله) وقوله تعالى: (النبي) الخ وهلم جرا إلى آخر السورة تفصيلا لقول الحق والاهتداء إلى

السبيل القويم انتهى فتأمل ولا تغفل ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي أحق وأقرب اليهم ﴿ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ أو أشد ولاية ونصرة لهم منها فانه عليه الصلاة والسلام لا يأمرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس فانها اما أمارة بالسوء وحالها ظاهر أو لا فقد تجهل بعض المصالح وتخفى عليها بعض المنافع وأطلقت الاولوية ليفيد الكلام أولويته عليه الصلاة والسلام فى جميع الامور ويعلم من كونه صلى الله تعالى عليه وسلم أولى بهم من انفسهم كونه عليه الصلاة والسلام أولى بهم من كل من الناس ، وقد اخرج البخارى وغيره عن أبى هريرة عنه ﷺ أنه قال: «مامن مؤمن الا وانا اولى الناس به فى الدنيا والآخرة اقرؤا ان شئتم النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم فأيما مؤمن ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا فان ترك دينا أو ضياعا (١) فليأتنى فانا مولاه» ولا يلزم عليه كون الأنفس هنا مثلها فى قوله تعالى : (ولا تقتلوا أنفسكم) لأن إفادة الآية المدعى على الظاهر ظاهرة أيضا ، وإذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم بهذه المثابة فى حق المؤمنين يجب عليهم أن يكون أحب اليهم من أنفسهم وحكمه عليه الصلاة والسلام عليهم أنفذ من حكمها وحقه آثر لديهم من حقوقها وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها، وسبب نزول الآية على ماقيل ما روى من أنه عليه الصلاة والسلام أراد غزوة تبوك فأمر الناس بالخروج فقال أناس منهم: نستأذن آباءنا وأمهاتنا فنزلت، ووجه دلالتها على السبب أنه صلى الله تعالى عليه وسلم إذا كان أولى من أنفسهم فهو أولى من الأبوين بالطريق الأولى ولا حاجة إلى حمل أنفسهم عليه على خلاف المعنى المتبادر كما أشرنا اليه آنفا ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ أى منزلات منزلة أمهاتهم فى تحريم النكاح واستحقاق التعظيم وأما فيما عدا ذلك من النظر اليهن والخلوة بهن وارثهن ونحو ذلك فهن كالأجنبيات، وفرع على هذا القسطلانى فى المواهب انه لا يقال لبناتهن أخوات المؤمنين فى الأصح، والطبرسى وهو شيعى انه لا يقال لإخوانهن أخوال المؤمنين، ولا يخفى أنه يسر حسوا بارتغاء، وفى المواهب أن فى جواز النظر اليهن وجهين أشهرهما المنع، ولكون وجه الشبه بمجموع ماذكر قالت عائشة رضى الله تعالى عنها لامرأة قالت لها يا أمه: أنا أم رجالكم لا أم نسائكم أخرجه ابن سعد . وابن المنذر . والبيهقى فى سننه عنها ، ولا ينافى هذا استحقاق التعظيم منهن أيضا *

وأخرج ابن سعد عن أم سلمة رضى الله تعالى عنها أنها قالت أنا أم الرجال منكم والنساء وعليه يكون ماذكر وجه الشبه بالنسبة إلى الرجال وأما بالنسبة إلى النساء فهو استحقاق التعظيم ، والظاهر أن المراد من أزواجه كل من أطلق عليها أنها زوجة له صلى الله تعالى عليه وسلم من طلقها ومن لم يطلقها ، وروى ذلك ابن أبى حاتم عن مقاتل فيثبت الحكم لكلهن وهو الذى نص عليه الامام الشافعى وصححه فى الروضة ، وقيل : لا يثبت الحكم لمن فارقها عليه الصلاة والسلام فى الحياة كالمستعيذة والتى رأى بكشحها بياضا، وصحح أمام الحرمين. والرافعى فى الصغير تحريم المدخول بها فقط لما روى أن الاشعث بن قيس نكح المستعيذة فى زمن عمر رضى الله تعالى عنه فهم عمر برجمه فأخبره انها لم تكن مدخولا بها فكف، وفى رواية أنه رضى الله تعالى عنه هم برجمها فقالت له : ولم هذا ؟ وما ضرب على حجاب ولا سميت للمسلمين أما فكف عنها ، وذكر فى المواهب ان فى حل من اختارت منهن الدنيا للازواج طريقين. أحدهما طرد الخلاف والثانى القطع بالحل ، واختار هذا الامام

(١) أى عيالا ضياعا اه منه *

والغزالى، وحكى القول بأن المطلقة لا يثبت لها هذا الحكم عن الشيعة، وقد رأيت فى بعض كتبهم نفى الأمومة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالوا: لأن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فوض إلى على كرم الله تعالى وجهه أن يبقى من يشاء من أزواجه ويطلق من يشاء منهن بعد وفاته وكالة عنه عليه الصلاة والسلام وقد طلق رضى الله تعالى عنه عائشة يوم الجمل فخرجت عن الازواج ولم يبق لها حكمهن وبعد أن كتبت هذا اتفق لى ان نظرت فى كتاب ألفه سليمان بن عبد الله البحرانى عليه من الله تعالى ما يستحق فى مثالب جمع من الصحابة حاشى رضى الله تعالى عنهم فرأيت ما نصه :

روى أبو منصور احمد بن أبى طالب الطبرسى فى كتاب الاحتجاج عن سعد بن عبدالله انه سأل القائم المنتظر وهو طفل فى حياة أبيه فقال له يامولانا وابن مولانا روى لنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جعل طلاق نسائه إلى أمير المؤمنين على كرم الله تعالى وجهه حتى انه بعث فى يوم الجمل رسولا إلى عائشة وقال: انك أدخلت الهلاك على الاسلام وأهله بالغش الذى حصل منك وأوردت أولادك فى موضع الهلاك بالجهالة فان امتنعت وإلا طلقتك فاخبرنا يامولانا عن معنى الطلاق الذى فوض حكمه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إلى أمير المؤمنين فقال : ان الله تقدس اسمه عظم شأن نساء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فخصهن بشرف الامهات فقال عليه الصلاة والسلام : ياأبا الحسن ان هذا الشرف باق مادمنا على طاعة الله تعالى فأيتهن عصت الله تعالى بعدى بالخروج عليك فطلقها من الازواج وأسقطها من شرف أمهات المؤمنين، ثم قال: وروى الطبرسى أيضاً فى الاحتجاج عن الباقر انه قال : لما كان يوم الجمل وقد رشق هودج عائشة بالنبل قال على كرم الله تعالى وجهه: والله ماأرانى إلا مطلقها فأنشد الله تعالى رجلا سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: ياعلى أمر نسائى بيدك من بعدى لما قام فشهد فقام ثلاثة عشر رجلا فشهدوا بذلك الحديث ، ورأيت فى بعض الاخبار التى لاتحضرنى الآن ما هو صريح فى وقوع الطلاق اه ماقاله البحرانى عامله الله تعالى بعدله . وهذا لعمرى من السفاهة والوقاحه والجسارة على الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بمكان وبطلانه أظهر من أن يخفى وركاكة ألفاظه تنادى على كذبه بأعلى صوت ولا أظنه قولا مرضيا عند من له أدنى عقل منهم فلعن الله تعالى من اختلقه وكذا من يعتقده، وأخرج الفريابى. والحاكم. وابن مردويه. والبيهقى فى سننه عن ابن عباس انه كان يقرأ (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم) وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة أنه قال: كان فى الحرف الأول (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أبوهم) وفى مصحف أبى رضى الله تعالى عنه كما روى عبدالرزاق. وابن المنذر. وغيرهما (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) وإطلاق الأب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم لأنه سبب للحياة الأبدية كما ان الأب سبب للحياة أيضاً بل هو عليه الصلاة والسلام أحق بالأبوة منه وعن مجاهد كل نبى أب لأمته، ومن هنا قيل فى قول لوط هؤلاء بناتى انه أراد المؤمنات ووجهه ماذكر، ويلزم من هذه الابوة على ماقيل إخوة المؤمنين*

ويعلم مما روى عن مجاهد ان الابوة ليست من خصوصياته عليه الصلاة والسلام وهذا ليس كأمومة أزواجه فانها على مافى المواهب من الخصوصيات فلا يحرم نكاح أزواج من عداه صلى الله تعالى عليه وسلم من الأنبياء عليهم السلام من بعدهم على أحد من أممهم ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ ﴾ أى ذوو القرابات الشاملون للعصبات

لاما يقابلهم ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ فى النفع بميراث وغيره من النفع المالى أو فى التوارث ويؤيده سبب النزول الآتى ذكره ﴿ فى كِتَابِ اللَّهِ ﴾ أى فيما كتبه فى اللوح أو فيما انزله وهى آية المواريث او هذه الآية أو فيما كتبه سبحانه وفرضه وقضاه ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ صلة لأولى فمدخول (من) هو المفضل عليه وهى ابتدائية مثلها فى قولك : زيد أفضل من عمرو أى أولو الأرحام بحق القرابة أولى فى كل نفع أو بالميراث من المؤمنين بحق الدين ومن المهاجرين بحق الهجرة ، وقال الزمخشرى : يجوز أن يكون بيانا لأولو الأرحام أى الأقرباء من هؤلاء بعضهم أولى بأن يرث بعضا من الأجانب، والأول هو الظاهر، وكان فى المدينة توارث بالهجرة وبالموالاة فى الدين فنسخ ذلك بآية آخر الأنفال أو بهذه الآية ،وقيل: بالاجماع وأرادوا كشفه عن الناسخ وإلا فهو لا يكون ناسخا كما لا يخفى، ورفع (بعضهم) يجوز أن يكون على البدلية وأن يكون على الابتداء و(فى كتاب) متعلق بأولى ويجوز أن يكون حالا والعامل فيه معنى (أولى) ولا يجوز على ما قال أبو البقاء ان يكون حالا من (أولو) للفصل بالخبر ولأنه لا عامل إذاً، وقوله تعالى: ﴿ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ﴾ إما استثناء متصل من أعم ما تقدر الأولوية فيه من النفع كأنه قيل: القريب أولى من الأجنبى من المؤمنين والمهاجرين فى كل نفع من ميراث وصدقة وهدية ونحو ذلك إلا فى الوصية فانها المرادة بالمعروف فالاجنبى أحق بها من القريب الوارث فانها لا تصح لوارث ، واما استثناء منقطع بناء على ان المراد بما فيه الأولوية هو التوارث فيكون الاستثناء من خلاف الجنس المدلول عليه بفحوى الكلام كأنه قيل: لا تورثوا غير أولى الأرحام لكن فعلكم إلى أوليائكم من المؤمنين والمهاجرين الأجانب معروفا وهو ان توصوا لمن احببتم منهم بشئ جائز فيكون ذلك له بالوصية لا بالميراث ، ويجوز أن يكون المعروف عاما لما عدا الميراث، والمتبادر إلى الذهن انقطاع الاستثناء واقتصر عليه أبو البقاء. ومكى. وكذا الطبرسى وجعل المصدر مبتدأ محذوف الخبر كما أشرنا اليه .

وتفسير الأولياء بمن كان من المؤمنين والمهاجرين هو الذى يقتضيه السياق فهو من وضع الظاهر موضع الضمير بناء على ان (من) فيما تقدم للابتداء لا للبيان، وأخرج ابن جرير. وغيره عن مجاهد تفسيره بالذين والى بينهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من المهاجرين والانصار، وأخرج ابن المنذر. وابن جرير. وابن أبى حاتم. عن محمد بن الحنفية أنه قال: نزلت هذه الآية فى جواز وصية المسلم لليهودى والنصرانى، وأخرجوا عن قتادة انه قال: الأولياء القرابة من أهل الشرك والمعروف الوصية ، وحكى فى البحر عن جماعة منهم الحسن. وعطاء ان الأولياء يشمل القريب والأجنبى المؤمن والكافر وأن المعروف أعم من الوصية . وقد أجازها للكافر القريب وكذا الأجنبى جماعة من الفقهاء والامامية يجوزونها لبعض ذوى القرابة الكفار وهم الوالدان والولد لا غير، والنهى عن اتخاذ الكفار أولياء لا يقتضى النهى عن الاحسان اليهم والبر لهم. وعدى (تفعلوا) بالى لتضمنه معنى الايصال والاسداء كأنه قيل: إلا أن تفعلوا مسدين إلى أوليائكم معروفا ﴿ كَانَ ذَٰلِكَ ﴾ أى ما ذكر فى الآيتين أعنى (أدعوهم لآبائهم والنبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم) وجوز أن يكون إشارة إلى ما سبق من أول السورة إلى هنا أو إلى ما بعد قوله تعالى: (ما جعل الله لرجل من قلبين) أو إلى ما ذكر فى الآية الأخيرة وفيه بحث ﴿ فِى الْكِتَابِ ﴾ أى فى اللوح أو القرآن وقيل فى التوراة ﴿ مَسْطُورًا ٦ ﴾ أى مثبتا بالاسطار وعن

قتادة انه قال فى بعض القراءات : كان ذلك عند الله مكتوبا ان لايرث المشرك المؤمن فلا تغفل ٭

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ مقدر باذكر على انه مفعول لا ظرف لفساد المعنى ، وهو معطوف على ماقبله عطف القصة على القصة او على مقدر كخذ هذا، وجوز ان يكون ذلك عطفا على خبر كان وهو بعيد وان كان قريبا ، ولما كان ماسبق متضمنا احكاما شرعها الله تعالى وكان فيها اشياء مما كان فى الجاهلية واشياء مما كان فى الاسلام ابطلت و نسخت اتبعه سبحانه بما فيه حث على التبليغ فقال عز وجل: (وإذ) الخ اى واذكر وقت اخذنا من النبيين كافة عهودهم بتبليغ الرسالة والشرائع والدعاء إلى الدين الحق وذلك على ما قال الزجاج وغيره وقت استخراج البشر من صلب آدم عليه السلام كالذر، واخرج ابن جرير. وابن أبى حاتم عن قتادة انه سبحانه أخذ من النبيين عهودهم بتصديق بعضهم بعضا واتباع بعضهم بعضا، وفى رواية اخرى عنه انه اخذ الله تعالى ميثاقهم بتصديق بعضهم بعضا والاعلان بأن محمداً رسول الله وإعلان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أن لا نبي بعده ﴿ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ تخصيصهم بالذكر مع اندراجهم فى النبيين اندراجا بينا للايذان بمزيد مزيتهم وفضلهم وكونهم من مشاهير أرباب الشرائع ٭

واشتهرانهم هم أولو العزم من الرسل صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين وأخرج البزار عن أبى هريرة أنهم خيار ولد آدم عليهم الصلاة والسلام ، وتقديم نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم مع أنه آخرهم بعثة للايذان بمزيد خطره الجليل أو لتقدمه فى الخلق، فقد أخرج ابن أبى عاصم. والضياء فى المختارة عن أبى بن كعب مرفوعا بدئ بى الخلق و كنت آخرهم فى البعث، واخرج جماعة عن الحسن عن أبى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « كنت أول النبيين فى الخلق وآخرهم فى البعث، وكذا فى الاستنباء فقد جاء فى عدة روايات انه عليه الصلاة والسلام قال: « كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد » وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال: قيل يارسول الله متى أخذ ميثاقك؟ قال: وآدم بين الروح والجسد، ولا يضر فيما ذكر تقديم نوح عليه السلام فى آية الشورى اعنى قوله تعالى: (شرع لكم من الدين ماوصى به نوحا) الآية إذ لكل مقام مقال والمقام هناك وصف دين الاسلام بالاصالة والمناسب فيه تقديم نوح فكأنه قيل: شرع لكم الدين الاصيل الذى بعث عليه نوح فى العهد القديم وبعث عليه محمد عليه الصلاة والسلام خاتم الأنبياء فى العهد الحديث وبعث عليه من توسط بينهما من الأنبياء والمشاهير ، وقال ابن المنير: السر فى تقديمه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه هو المخاطب والمنزل عليه هذا المتلو فكان أحق بالتقديم، وفيه بحث ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أى عهد عظيم الشأن أو وثيقا قويا وهذا هو الميثاق الاول واخذه هو اخذه، والعطف مبنى على تنزيل التغاير العنوانى منزلة التغاير الذاتى كما فى قوله تعالى:(ونجيناهم من عذاب غليظ) اثر قوله سبحانه :(فلما جاء أمرنا نجينا هودا والذين آمنوا معه) وفى ذلك من تفخيم الشأن مافيه ولهذا لم يقل عز وجل: وإذ أخذنا من النبيين ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم ميثاقا غليظا مثلا، وقال سبحانه مافى النظم الكريم، وقيل: الميثاق الغليظ اليمين بالله تعالى فيكون بعد ما اخذ الله سبحانه من النبيين الميثاق بتبليغ الرسالة والدعوة إلى الحق اكد باليمين بالله تعالى على الوفاء بما حملوا فالميثاقان متغايران بالذات ، وقوله عز وجل: ﴿ لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾

قيل متعلق بمضمر مستأنف مسوق لبيان علة الأخذ المذكور وغايتـــه أي فعل الله تعالى ذلك ليسأل الخ وقيل: متعلق بأخذنا، وتعقب بأن المقصود تذكير نفس الميثاق ثم بيان علته وغايته بيانا قصديا كما ينبئ عنه تغيير الاسلوب بالالتفات الى الغيبة، والمراد بالصادقين النبيون الذين أخذ ميثاقهم ووضع موضع ضميرهم للايذان من أول الامر بأنهم صادقوا فيما سئلوا عنه وانما السؤال لحكمة تقتضيه أي ليسأل الله تعالى يوم القيامة النبيين الذين صدقوا عهودهم عن كلامهم الصادق الذى قالوه لأقوامهم أو عن تصديق أقوامهم اياهم. وسؤالهم عليهم السلام عن ذلك على الوجهين لتبكيت الكفرة المكذبين كما فى قوله تعالى (يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم) او المراد بهم المصدقون بالنبيين، والمعنى ليسأل المصدقين للنبيين عن تصديقهم اياهم فيقال: هل صدقتم؟ وقيل: يقال لهم هل كان تصديقكم لوجه الله تعالى؟ ووجه ارادة ذلك ان مصدق الصادق صادق وتصديقه صدق، وقيل: المعنى ليسأل المؤمنين الذين صدقوا عهدهم حين أشهدهم على أنفسهم عن صدقهم عهدهم.

وتعقب بأنه يأباه مقام تذكير ميثاق النبيين ﴿وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ٨﴾ قيل عطف على فعل مضمر متعلقا فيما قبل، وقيل: على مقدر دل عليه (ليسأل) كأنه قيل فاثاب المؤمنين وأعد للكافرين الخ، وقيل: على (أخذنا) وهو عطف معنوى كأنه قيل: أكد الله تعالى على النبيين الدعوة الى دينه لأجل اثابة المؤمنين وأعد للكافرين الخ.

وقيل: على (يسأل) بتأويله بالمضارع ولابد من ملاحظة مناسبة ليحسن العطف، وقيل: على مقدر وفى الكلام الاحتباك والتقدير ليسأل الصادقين عن صدقهم وأعدلهم ثوابا عظيما ويسأل الكاذبين عن كذبهم وأعد لهم عذابا أليما فحذف من كل منهما ما ثبت فى الآخر، وقيل: إن الجملة حال من ضمير (يسأل) بتقدير قد أو بدونه، ولا يخفى أقلها تكلفا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾ شروع فى ذكر قصة الاحزاب وهى وقعة الخندق، وكانت على ما قال ابن إسحق فى شوال سنة خمس، وقال مالك: سنة أربع * والنعمة ان كانت مصدرا بمعنى الانعام فالجار متعلق بها والا فهو متعلق بمحذوف وقع حالا منها أى كائنة عليكم، وقوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾ ظرف لنفس النعمة أو لثبوتها لهم، وقيل: منصوب باذكر على أنه بدل اشتمال من (نعمة) والمراد بالجنود الاحزاب، وهم قريش يقودهم أبو سفيان، وبنو أسد يقودهم طليحة، وغطفان يقودهم عيينة، وبنو عامر يقودهم عامر بن الطفيل، وبنو سليم يقودهم أبو الاعور السلمى، وبنو النضير رؤساؤهم حيي بن اخطب وابناء ابى الحقيق، وبنو قريظة سيدهم كعب بن أسد، وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد فنبذه بسعى حيي، وكان مجموعهم عشرة آلاف فى قول وخمسة عشر ألفا فى آخر، وقيل: زهاء اثنى عشر ألفا، فلما سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باقبالهم حفر خندقا قريبا من المدينة محيطا بها باشارة سلمان الفارسى أعطى كل أربعين ذراعا لعشرة، ثم خرج عليه الصلاة والسلام فى ثلاثة آلاف من المسلمين فضرب معسكره والخندق بينه وبين القوم، وأمر بالذرارى والنساء فدفعوا فى الآطام، واشتد الخوف وظن المؤمنون كل ظن ونجم النفاق كما قص الله تعالى، ومضى قريب من شهر على الفريقين لاحرب بينهم سوى الرمى بالنبل والحجارة من وراء الخندق إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبدود وكان يعد بالف فارس. وعكرمة ابن أبى جهل. وضرار بن الخطاب. وهبيرة بن أبى وهب. ونوفل بن عبد الله قد رکبوا خيولهم وتيمموا من الخندق مكانا ضيقا فضربوا بخيولهم فاقتحموا فجالت بهم فى السبخة بين الخندق وسلع فخرج على بن أبى طالب كرم الله تعالى وجهه فى نفر من المسلمين رضى الله تعالى عنهم حتى أخذ عليهم الثغرة التى اقتحموا منها فاقبلت

الفرسان معهم وقتل على كرم الله تعالى وجهه عمرا فى قصة مشهورة فانهزمت خيله حتى اقتحمت من الخندق هاربة وقتل مع عمرو منبه بن عثمان بن عبد الدار . ونوفل بن عبد العزى ، وقيل : وجد نوفل فى جوف الخندق فجعل المسلمون يرمونه بالحجارة فقال لهم : قتلة اجمل من هذه ينزل بعضكم أقاتله فقتله الزبير بن العوام *

وذكر ابن إسحق أن عليا كرم الله تعالى وجهه طعنه فى ترقوته حتى أخرجها من مراقه فمات فى الخندق وبعث المشركون الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشترون جيفته بعشرة آلاف فقال النبى عليه الصلاة والسلام : هو لكم لانأكل ثمن الموتى ، ثم أنزل الله تعالى النصر وذلك قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ عطف على (جاءتكم) مسوق لبيان النعمة اجمالا وسيأتى إن شاء الله تعالى بقيتها فى آخر القصة *

﴿ وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ وهم الملائكة عليهم السلام وكانوا على ما قيل ألفا ، روى أن الله تعالى بعث عليهم صبا باردة فى ليلة باردة فاخصرتهم وسفت التراب فى وجوههم وأمر الملائكة عليهم السلام فقلعت الاوتاد وقطعت الاطناب وأطفات النيران واكفات القدور وماجت الخيل بعضها فى بعض وقذف فى قلوبهم الرعب وكبرت الملائكة فى جوانب عسكرهم فقال طليحة بن خويلد الاسدى : أما محمد ﷺ فقد بدأكم بالسحر فالنجاء النجاء فانهزموا ، وقال حذيفة رضى الله تعالى عنه وقد ذهب ليأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بخبر القوم . خرجت حتى إذا دنوت من عسكر القوم نظرت فى ضوء نار لهم توقد واذا رجل أدهم ضخم يقول بيده على النار ويمسح خاصرته ويقول : الرحيل الرحيل لامقام لكم واذا الرجل فى عسكرهم ما يجاوز عسكرهم شبرا فوالله انى لأسمع صوت الحجارة فى رحالهم وفرشهم والريح تضربهم ثم خرجت نحو النبى عليه الصلاة والسلام فلما صرت فى نصف الطريق أو نحو ذلك اذا أنا بنحو عشرين فارسا متعممين فقالوا : أخبر صاحبك أن الله تعالى كفاه القوم *

وقرأ الحسن (وجنودا) بفتح الجيم ، وقرأ أبو عمرو فى رواية . وأبو بكر فى رواية أيضا (لم يروها) بياء الغيبة ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من حفر الخندق وترتيب مبادى الحرب أعلاء لكلمة الله تعالى ، وقيل : من التجائكم اليه تعالى ورجائكم من فضله عز وجل *

وقرأ أبو عمرو (يعملون) بياء الغيبة أى بما يعمله الكفار من التحرز والمحاربة وإغراء بعضهم بعضا عليها حرصا على إبطال حقكم ، وقيل : من الكفر والمعاصى ﴿ بَصِيرًا ٩ ﴾ ولذلك فعل مافعل من نصركم عليهم ، والجملة اعتراض مقرر لما قبله ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ ﴾ بدل من (إذ جاءتكم) بدل كل من كل ، وقيل : هو متعلق بتعملون أو ببصيرا ﴿ مِّن فَوْقِكُمْ ﴾ من أعلى الوادى من جهة المشرق والاضافة اليهم لأدنى ملابسة ، والجائى من ذلك بنو غطفان . ومن تابعهم من أهل نجد . وبنو قريظة . وبنو النضير ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ ﴾ من أسفل الوادى من قبل المغرب ، والجائى من ذلك قريش ومن شايعهم من الأحابيش . وبنى كنانة . وأهل تهامة ، وقيل : الجائى من فوق بنو قريظة . ومن أسفل قريش . وأسد . وغطفان . وسليم ، وقيل : غير ذلك * ويحتمل أن يكون من فوق ومن أسفل كناية عن الاحاطة من جميع الجوانب كأنه قيل : إذ جاءوكم محيطين

بكم كقوله تعالى : (يغشاهم العذاب من فوقهم ومن تحت أرجلهم) ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ عطف على ما قبله داخل معه فى حكم التذكير أى حين مالت الابصار عن سننها وانحرفت عن مستوى نظرها حيرة ودهشة .

وقال الفراء : أى حين مالت عن كل شىء فلم تلتفت إلا إلى عدوها ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ أى خافت خوفا شديدا وفزعت فزعا عظيما لانها تحركت عن موضعها وتوجهت إلى الحناجر لتخرج .

أخرج ابن أبى شيبة عن عكرمة أنه قال فى الآية : إن القلوب لو تحركت وزالت خرجت نفسه ولكن إنما هو الفزع فالكلام على المبالغة ، وقيل : القلب عند الغضب يندفع وعند الخوف يجتمع فيتقلص فيلتصق بالحنجرة وقد يفضى إلى أن يسد مخرج النفس فلا يقدر المرء أن يتنفس ويموت خوفا ، وقيل : إن الرئة تنتفخ من شدة الفزع والغضب والغم الشديد وإذا انتفخت ربت وارتفع القلب بارتفاعها الى رأس الحنجرة ، ومن ثم قيل للجبان : انتفخ سحره ، وإلى حمل الكلام على الحقيقة ذهب قتادة .

أخرج عنه عبد الرزاق . وابن المنذر . وابن أبى حاتم أنه قال فى الآية : أى شخصت عن مكانها فلولا أنه ضاق الحلقوم عنها أن تخرج لخرجت ، وفى مسند الامام أحمد عن أبى سعيد الخدرى قال : قلنا يارسول الله هل من شىء نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر ؟ قال : نعم اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا قال : فضرب الله تعالى وجوه أعدائه بالريح فهزمهم الله تعالى بالريح ، والخطاب فى قوله تعالى : ﴿ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ١٠ ﴾ لمن يظهر الايمان على الاطلاق ، والظنون جمع الظن وهو مصدر شامل للقليل والكثير ، وإنما جمع للدلالة على تعدد أنواعه ، وقد جاء كذلك فى أشعارهم أنشد أبو عمرو فى كتاب الألحان :

إذا الجوزاء أردفت الثريا ظننت بآل فاطمة الظنونا

أى تظنون بالله تعالى أنواع الظنون المختلفة فيظن المخلصون منكم الثابتون فى ساحة الايمان أن ينجز سبحانه وعده فى إعلاء دينه ونصرة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ، ويعرب عن ذلك ماسيحكى عنهم من قولهم : (هذا ماوعدنا الله ورسوله) الآية ، أو أن يمتحنهم فيخافون ان تزل أقدامهم فلا يتحملون مانزل بهم ، وهذا لاينافى الاخلاص والثبات كما لا يخفى ، ويظن المنافقون والذين فى قلوبهم مرض ماحكى عنهم فى قوله تعالى : (وإذ يقول المنافقون) الآية . وأخرج ابن جرير . وابن أبى حاتم عن الحسن انه قال فى الاية : ظنون مختلفة ظن المنافقون أن محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه يستأصلون وأيقن المؤمنون أن ما وعد الله ورسوله حق وأنه سيظهر على الدين كله ، وقد يختار أن الخطاب للمؤمنين ظاهرا وباطنا واختلاف ظنونهم بسبب أنهم يظنون تارة أن الله سبحانه سينصرهم على الكفار من غير أن يكون لهم استيلاء عليهم أولا ، وتارة أنه عز وجل سينصر الكفار عليهم فيستولون على المدينة ثم ينصرهم عليهم بعد ، وأخرى أنه سبحانه سينصر الكفار بحيث يستأصلونهم وتعود الجاهلية ، أو بسبب أن بعضهم يظن هذا وبعضهم يظن ذاك وبعضهم يظن ذلك . ويلتزم أن الظن الذى لا يليق بحال المؤمن كان من خواطر النفس التى أوجبها الخوف الطبيعى ولم يمكن البشر دفعها ومثلها عفو ، أو يقال : ظنونهم المختلفة هى ظن النصر بدون نيل العدو منهم شيئا وظنه بعد النيل وظن الامتحان وعلى هذا لا يحتاج الى الاعتذار ، وأياما كان فالجملة معطوفة على (زاغت) وصيغة المضارع لاستحضار الصورة والدلالة على الاستمرار ، وكتب (الظنونا) وكذا أمثاله من المنصوب المعرف

بأل كالسبيلا والرسولا فى المصحف بالف فى آخره ، فحذفها أبو عمرو وقفا ووصلا ، وابن كثير . والكسائى وحفص يحذفونها وصلا خاصة ويثبتها باقى السبعة فى الحالين . واختار أبو عبيد . والحذاق أن يوقف على نحو هذه الكلمة بالألف ولا توصل فتحذف أو تثبت لأن حذفها مخالف لما اجتمعت عليه مصاحف الامصار ولأن اثباتها فى الوصل معدوم فى لسان العرب نظمهم ونثرهم لا فى اضطرار ولا فى غيره ، أما اثباتها فى الوقف ففيه اتباع الرسم وموافقة لبعض مذاهب العرب لأنهم يثبتون هذه الالف فى قوافى أشعارهم ومصاريعها ومن ذلك قوله : « أقلى اللوم عاذل والعتابا » (١) والفواصل فى الكلام كالمصاريع ، وقال أبو على : إن رؤس الآى تشبه بالقوافى من حيث كانت مقاطع كما كانت القوافى مقاطع ﴿ هُنَالِكَ ﴾ ظرف مكان ويستعمل للزمان وقيل : إنه مجاز وهو أنسب هنا ، وأياما كان فهو ظرف لما بعده لا لتظنون كما قيل أى فى ذلك الزمان الهائل أو فى ذلك المكان المدحض ﴿ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ أى اختبرهم الله تعالى ، والكلام من باب التمثيل ، والمراد عاملهم سبحانه وتعالى معاملة المختبر فظهر المخلص من المنافق والراسخ من المتزلزل ، وابتلاؤهم على ماروى عن الضحاك بالجوع ، وعلى ما روى عن مجاهد بشدة الحصار ، وعلى ماقيل بالصبر على الايمان .

﴿ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ أى أضطربوا اضطرابا شديدا من شدة الفزع وكثرة الاعداء ، وعن الضحاك أنهم زلزلوا عن أماكنهم حتى لم يكن لهم الا موضع الخندق ، وقيل : أى حركوا الى الفتنة فعصموا . وقرأ أحمد بن موسى اللؤلؤى عن أبى عمرو (زلزلوا) بكسر الزاى قاله ابن خالويه ، وقال الزمخشرى : وعن أبى عمرو اشمام زاى زلزلوا وكأنه عنى اشمامها الكسر ووجه الكسر انه اتبع حركة الزاى الاولى لحركة الثانية ولم يعتد بالساكن كالم يعتد به من قال منتن بكسرن الميم اتباعا لحركة التاء وهو اسم فاعل من أنتن . وقرأ الجحدرى . وعيسى (زلزالا) بفتح الزاى ، ومصدر فعلل من المضاعف يجوز فيه الفتح والكسر نحو قلقل قلقالا ، وقد يراد بالمفتوح اسم الفاعل نحو صلصال بمعنى مصلصل ، فان كان من غير المضاعف فما سمع منه على فعلال مكسور الفاء نحو سرهفه سرهافا ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ عطف على (اذ زاغت) وصيغة المضارع لما مر من الدلالة على استمرار القول واستحضار صورته .

﴿ وَالَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ ظاهر العطف انهم قوم لم يكونوا منافقين فقيل : هم قوم كان المنافقون يستميلونهم بادخال الشبهة عليهم ، وقيل : قوم كانوا ضعفاء الاعتقاد لقرب عهدهم بالاسلام . وجوز أن يكون المراد بهم المنافقين أنفسهم والعطف لتغاير الوصف كقوله : « الى الملك القرم وابن الهمام »

﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ من الظفر واعلاء الدين ﴿ إِلَّا غُرُورًا ﴾ أى وعد غرور ، وقيل : أى قولا باطلا وفى البحر أى أمرا يغرنا ويوقعنا فيما لا طاقة لنا به روى ان الصحابة بينما يحفرون الخندق عرضت لهم صخرة بيضاء مدورة شديدة جدا لا تدخل فيها المعاول فشكوا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخذ المعول من سلمان رضى الله تعالى عنه فضربها ضربة دعها وبرقت منها برقة اضاء منها مابين لابتى المدينة حتى لكأن

(١) فى رواية اه منه

مصباحا فى جوف ليل مظلم فكبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكبر المسلمون ثم ضربها الثانية فصدعها وبرقت منها برقة أضاء منها ما بين لابتيها فكبر عليه الصلاة والسلام وكبر المسلمون ثم ضربها الثالثة فكسرها وبرقت برقة اضاء منها ما بين لابتيها فكبر صلى الله تعالى عليه وسلم وكبر المسلمون فسئل عن ذلك فقال عليه الصلاة والسلام: أضاء لى فى الاولى قصور الحيرة ومدائن كسرى كأنها انياب الكلاب فاخبرنى جبريل عليه السلام ان أمتى ظاهرة عليها واضاء لى الثانية قصور الحمر من ارض الروم كأنها انياب الكلاب واخبرنى جبريل عليه السلام ان أمتى ظاهرة عليها وأضاء لى فى الثالثة قصور صنعاء كأنها انياب الكلاب وأخبرنى جبريل عليه السلام أن امتى ظاهرة عليها فابشروا بالنصر فاستبشر المسلمون وقال رجل من الانصار يدعى معتب ابن قشير وكان منافقا: أيعدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم أن يفتح لنا مدائن اليمن وبيض المدائن وقصور الروم وأحدنا لا يستطيع أن يقضى حاجته الا قتل هذا والله الغرور فانزل الله تعالى فى هذا (واذ يقول المنافقون) الخ *

وفى رواية قال المنافقون حين سمعوا ذلك ألا تعجبون يحدثكم ويعدكم ويمنيكم الباطل انه يبصر من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وانها تفتح لكم وانتم تحفرون الخندق ولا تستطيعون أن تبرزوا فانزل الله تعالى قوله سبحانه (واذ يقول المنافقون) ووجه الجمع على القول بان القائل واحد أن الباقين راضون بذلك قابلوه منه ، والظاهر ان نسبة الوعد الى الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام بعنوان الرسالة من المنافقين الذين لا يعتقدون اتصافه صلى الله تعالى عليه وسلم بالرسالة ولا ان الوعد وعد الله تعالى شأنه كانت من باب المماشاة أو الاستهزاء وان كانت قد وقعت من غيرهم فهى بالتبيعة لهم *

ويجوز أن يكون وقوع ما ذكر فى الحكاية لا فى كلامهم ويستأنس له بما وقع فى بعض الآثار وبعضهم بحث عن اطلاق الرسول عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه فى الحكاية لا فى كلامهم كما يشهد بذلك ما روى عن معتب أو هو تقية لا استهزاء لأنه لا يصح بالنسبة لغير المنافقين فتأمل ولا تغفل ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾ قال السدى: هم عبد الله بن أبى ابن سلول وأصحابه، وقال مقاتل: هم بنو سلمة، وقال أوس بن رومان هم أوس بن قيظى وأصحابه بنو حارثة وضمير (منهم) للمنافقين أو للجميع ﴿ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ ﴾ هو اسم المدينة المنورة، وقال أبو عبيدة اسم بقعة وقعت المدينة فى ناحية منها، وقيل: اسم أرضها وهو عليها ممنوع من الصرف للعلمية ووزن الفعل أو التانيث ولا ينبغى تسمية المدينة بذلك أخرج أحمد. وابن أبى حاتم، وابن مردويه. عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله تعالى هى طابة هى طابة وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس عن رسول الله عليه الصلاة والسلام لا تدعونها يثرب فانها طيبة يعنى المدينة ومن قال يثرب فليستغفر الله تعالى ثلاث مرات هى طيبة هى طيبة، وفى الحواشى الخفاجية أن تسميتها به مكروهة كراهة تنزيهية، وذكر فى وجه ذلك أن هذا الاسم يشعر بالتثريب وهو اللوم والتعيير *

وقال الراغب: التثريب التقريع بالذنب والثرب شحمة رقيقة، ويثرب يصح أن يكون أصله من هذا الباب والياء تكون فيه زائدة انتهى ، وقيل : يثرب اسم رجل من العمالقة وبه سميت المدينة وكان يقال لها أثرب أيضا، ونقل الطبرسى عن الشريف المرتضى أن للمدينة أسماء منها يثرب وطيبة وطابة والدار والسكينة وجابرة والمحبورة والمحبة والمحبوبة والعذراء والمرحومة والقاصمة ويندد انتهى، وكأن القائلين اختاروا يثرب من

بين الاسماء مخالفة له صلى الله تعالى عليه وسلم لما علموا من كراهيته عليه الصلاة والسلام لهذا الاسم من بينهاء وتداولهم أهل المدينة بعنوان أهليتهم لها ترشيح لما بعد من الأمر بالرجوع اليها ﴿ لَا مُقَامَ لَكُمْ ﴾ أى لا مكان إقامة أو لا اقامة لكم أى لا ينبغى أو لا يمكن لكم الاقامة ههناء

وقرأ أبو جعفر . وشيبة . وأبو رجاء . والحسن . وقتادة . والنخعى . وعبد الله بن مسلم . وطلحة . وأكثر السبعة (لا مقام) بفتح الميم وهو يحتمل أيضا المكان أى لا مكان قيام والمصدر أى لا قيام لكم ، والمعنى على نحو ما تقدم ﴿ فَارْجِعُوا ﴾ أى الى منازلكم بالمدينة ليكون ذلك أسلم لكم من القتل أو ليكون لكم عند هذه الاحزاب يد ، قيل : ومرادهم أمرهم بالفرار على ما يشعر به ما بعد لكنهم عبروا عنه بالرجوع ترويجا لمقالتهم وايذانا بأنه ليس من قبيل الفرار المذموم ، وقيل : المعنى لا مقام لكم فى دين محمد ﷺ فارجعوا الى ما كنتم عليه من الشرك أو فارجعوا عما بايعتموه عليه وأسلموه الى اعدائه عليه الصلاة والسلام ، أو لا مقام لكم بعد اليوم فى يثرب أو نواحيها لغلبة الاعداء فارجعوا كفارا ليتسنى لكم المقام فيها لارتفاع العداوة حينئذ •

وقيل : يجوز أن يكونوا خافوا من قتل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم بعد غلبته عليه الصلاة والسلام حيث ظهر أنهم منافقون فقالوا : (لا مقام لكم) على معنى لا مقام لكم مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لأنه إن غلب قتلكم فارجعوا عما بايعتموه عليه وأسلموه عليه الصلاة والسلام أو فارجعوا عن الاسلام واتفقوا مع الاحزاب أو ليس لكم محل اقامة فى الدنيا أصلا إن بقيتم على ما أنتم عليه فارجعوا عما بايعتموه عليه عليه الصلاة والسلام الى آخره ، والأول أظهر وأنسب بما بعده ، وبعض هذه الاوجه بعيد جدا كما لا يخفى •

﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ ﴾ عطف على (قالت) وصيغة المضارع لما مر من استحضار الصورة ، والمستأذن على ما روى عن ابن عباس . وجابر بن عبد الله بنو حارثة بن الحرث ، قيل : أرسلوا أوس بن قيظى أحدهم للاستئذان ، وقال السدى : جاء هو ورجل آخر منهم يدعى أبا عرابة بن أوس ، وقيل : المستأذن بنو حارثة . وبنو سلمة استأذنوه عليه الصلاة والسلام فى الرجوع ممتثلين بأمر أولئك القائلين يا أهل يثرب •

وقوله تعالى : ﴿ يَقُولُونَ ﴾ بدل من (يستاذن) أو حال من فاعله أو استئناف مبنى على السؤال عن كيفية الاستئذان ﴿ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ ﴾ أى ذليلة الحيطان يخاف عليها السراق كما نقل عن السدى ، وقال الراغب : أى متخرقة ممكنة لمن أرادها ، وقال الكلبى : أى خالية من الرجال ضائعة ، وقال قتادة : قاصية يخشى عليها العدو ؛ وأصلها على ما قيل مصدر بمعنى الخلل ووصف بها مبالغة وتكون صفة للمؤنث والمذكر والمفرد وغيره كما هو شأن المصادر ، وجوز أن تكون صفة مشبهة على أنها مخففة عورة بكسر الواو كما قرأ بذلك هنا وفيما بعد ابن عباس . وأبو يعمر . وقتادة . وأبو رجاء . وأبو حيوة . وابن أبى عبلة . وأبو طالوت . وابن مقسم . واسمعيل بن سليمان عن ابن كثير من عورت الدار اذا اختلت ، قال ابن جنى : صحة الواو على هذا شاذة والقياس قلبها الفا فيقال عارة كما يقال كبش صاف ونعجة صافة ويوم راح ورجل مال والاصل صوف وصوفة وروح ومول . وتعقب بان القياس انما يقتضى القلب اذا وقع القلب فى المعل وعور هنا قد صحت عينه حملا على اعور المشدد ، ورجح كونها مصدرا وصف به للمبالغة بانه الانسب بمقام الاعتذار كما يفصح عنه تصدير

مقالتهم بحرف التحقيق ، لكن ينبغى أن يقال فى قوله تعالى : ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ اذا أجرى فيه هذا اللفظ كما أجرى فيما قبله أن المراد المبالغة فى النفى على نحو ما قيل (١) قوله تعالى : (وما ربك بظلام للعبيد) والوو فيه للحال أى يقولون ذلك والحال أنها ليست كذلك ﴿ إِن يُرِيدُونَ ﴾ أى ما يريدون بالاستئذان ﴿ إِلَّا فِرَارًا ١٣ ﴾ أى هربا من القتال ونصرة المؤمنين قاله جماعة ، وقيل : فرارا من الدين ﴿ وَلَوْ دُخِلَتْ ﴾ أى البيوت كما هو الظاهر ﴿ عَلَيْهِم ﴾ أى على هؤلاء القائلين ، وأسند الدخول إلى بيوتهم وأوقع عليهم لما أن المراد فرض دخولها وهم فيها لا فرض دخولها مطلقا كما هو المفهوم لو لم يذكر الجار والمجرور ولا فرض الدخول عليهم مطلقا كما هو المفهوم لو أسند الى الجار والمجرور وفاعل الدخول الداخل من أهل الفساد من كان أى لو دخل كل من أراد الدخول من أهل الدعارة والفساد بيوتهم وهم فيها ﴿ مِنْ أَقْطَارِهَا ﴾ جمع قطر بمعنى الناحية والجانب ويقال قتر بالتاء لغة فيه أى من جميع جوانبها وذلك بأن تكون مختلة بالكلية وهذا داخل فى المفروض فلا يخالف قوله تعالى (وما هى بعورة) ﴿ ثُمَّ سُئِلُوا ﴾ أى طلب منهم من جهة طائفة أخرى عند تلك النازلة الرجفة الهائلة ﴿ الْفِتْنَةَ ﴾ أى القتال كما قال الضحاك ﴿ لَآتَوْهَا ﴾ أى لأعطوها أو لتلك السائلين كأنه شبه الفتنة المطلوب اتباعهم فيها بأمر نفيس يطلب منهم بذله ونزل اطاعتهم واتباعهم بمنزلة بذل ما سئلوه واعطائه . وقرأ نافع . وابن كثير (لأتوها) بالقصر أى لفعلوها ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ أى بالفتنة ، والباء للتعدية أى ما لبثوها وما اخروها ﴿ إِلَّا يَسِيرًا ١٤ ﴾ أى الا تلبثا يسيرا أو الا زمانا يسيرا وهو مقدار ما يأخذون فيه سلاحهم على ما قيل ، وقيل : مقدار ما يجيبون السؤال فيه ، وكلاهما عندى من باب التمثيل ، والمراد أنهم لو سألهم غيرك القتال وهم فى أشد حال وأعظم بال لأسرعوا جدا فضلا عن التعلل باختلال البيوت مع سلامتها كما فعلوا الآن . والحاصل أن طلبهم الاذن فى الرجوع ليس لاختلال بيوتهم بل لنفاقهم وكراهتهم نصرتك ، وقال ابن عطية : المعنى ولو دخلت المدينة من أقطارها واشتد الحرب الحقيقى ثم سئلوا الفتنة والحرب لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم لطاروا اليها ولم يتلبثوا فى بيوتهم لحفظها الا يسيرا قيل قدر ما يأخذون سلاحهم انتهى ، فضمير (دخلت) عنده عائد على المدينة وباء (بها) للظرفية كما هو ظاهر كلامه ، وجوز أن تكون سببية والمعنى على تقدير مضاف أى ولم يتلبثوا بسبب حفظها ، وقيل : يجوز أن تكون للملابسة أيضا ، والضمير على كل تقدير للبيوت وفيه تفكيك الضمائر *

وعن الحسن . ومجاهد . وقتادة (الفتنة) الشرك ، وفى معناه ما قيل: هى الردة والرجوع إلى اظهار الكفر ، وجعل بعضهم ضميرى (دخلت - وبها) للمدينة وزعم أن المعنى ولو دخلت المدينة عليهم من جميع جوانبها ثم سئلوا الرجوع إلى اظهار الكفر والشرك لفعلوا وما لبثوا بالمدينة بعد اظهار كفرهم الا يسيرا فان الله تعالى يهلكهم أو يخرجهم بالمؤمنين ، وقيل : ضمير (دخلت) للبيوت أو للمدينة وضمير (بها) للفتنة بمعنى الشرك والباء للتعدية ، والمعنى ولو دخلت عليهم ثم سئلوا الشرك لأشركوا وما أخروه الا يسيرا ، وقريب منه قول قتادة أى لو دخلت عليهم ثم سئلوا الشرك لأعطوه طيبة به أنفسهم وما تحبسوا به الا يسيرا ، وجوز أن تكون الباء

(١) قوله «ما قيل الخ كذا بخطه ولعل لفظة ما ساقطة من قلمه

لغير ذلك ، وقيل : فاعل الدخول اولئك المساكر المتحزبة، والوجوه المحتملة فى الآية كثيرة كما لايخفى على من له أدنى تأمل ، وماذكرناه اولا هو الاظهر فيما أرى . وقرأ الحسن (سولوا) بواو ساكنة بعد السين المضمومة قالوا : وهى من سال يسال كخاف يخاف لغة فى سأل المهموز العين ، وحكى أبو زيد هما يتساولان، وقال أبو حيان: ويجوز أن يكون أصلها الهمز لأنه يجوز أن يكون سولوا على قول من يقول فى ضرب مبنياً للمفعول ضرب ثم سهل الهمزة بابدالها واوا على قول من قال فى بؤس بوس بابدال الهمزة واوا لضم ماقبلها . وقرأ عبد الوارث عن أبى عمرو . والاعمش (سيلوا) بكسر السين من غير همز نحو قيل . وقرأ مجاهد (سويلوا) بواو ساكنة بعد السين المضمومة وياء مكسورة بدلا من الهمزة ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ الْأَدْبَارَ ﴾ هؤلاء هم الفريق المستأذنون وهم بنو حارثة عند الاكثرين ، وقيل : هم بنو سلمة كانوا قد جبنوا يوم احد ثم تابوا وعاهدوا يومئذ قبل يوم الخندق أن لايفروا . وعن ابن عباس أنهم قوم عاهدوا بمكة ليلة العقبة أن يمنعوه ﷺ مما يمنعون منه أنفسهم ، وقيل: أناس غابوا عن وقعة بدر فحزنوا على مافاتهم مما أعطى أهل بدر من الكرامة فقالوا : لئن أشهدنا الله تعالى قتالا لنقاتلن و(عاهد) أجرى مجرى اليمين ولذلك تلقى بقوله تعالى : (لايولون الادبار) وجاء بصيغة الغيبة على المعنى ولو جاء كما لفظوا به لكان التركيب لاتولى الادبار ، وتولية الادبار كناية عن الفرار والانهزام فان الفار يولى دبره من فرمنه ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ١٥ ﴾ عن الوفاء به مجازى عليه وذلك يوم القيامة ، والتعبير بالماضى على مافى مجمع البيان لتحقق الوقوع ، وقيل : أى كان عند الله تعالى مسئولا عن الوفاء به أو مسئولا مقتضى حتى يوفى به *

﴿ قُل لَّن يَنفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ ﴾ أى لن ينفعكم ذلك ويدفع عنكم ماأبرم فى الأزل عليكم من موت أحدكم حتف أنفه أو قتله بسيف ونحوه فان المقدر كائن لامحالة ﴿ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ١٦ ﴾ أى وان نفعكم الفرار بأن دفع عنكم ما أبرم عليكم فمتعتم لم يكن ذلك التمتيع الا تمتيعا قليلا أو زمانا قليلا *

وهـــذا من باب فرض المحال ولم يقـل : ولو نفعكم اخراجا للكلام مخرج المماشـاة أواذا نفعكم الفرار فمتعتم بالتأخير بأن كان ذلك معلقا عند الله تعالى على الفرار مربوطا به لم يكن التمتيع إلا قليلا فان أيام الحياة وإن طالت قصيرة ، وعمر تأكله ذرات الدقائق وإن كثر قليل ، وقال بعض الاجلة : المعنى لاينفعكم نفعا دائما أو تاما فى دفع الأمرين المذكورين الموت أو القتل بالكلية إذ لا بد لكل شخص من موت حتف أنفه أو قتل فى وقت معين لا لأنه سبق به القضاء لأنه تابع للمقضى فلا يكون باعثا عليه بل لأنه مقتضى ترتب الأسباب والمسببات بحسب جرى العادة على مقتضى الحكمة فلا دلالة فيه على أن الفرار لا يغنى شيئا حتى يشكل بالنهى عن الالقاء الى التهلكة وبالامر بالفرار عن المضار ، وقوله تعالى:(وإذا لا تمتعون إلا قليلا) يدل على أن فى الفرار نفعا فى الجملة اذ المعنى لاتمتعون على تقدير الفرار إلا متاعا قليلا ، وفيه مافيه فتأمل *

وذكر الزمخشرى أن بعض المروانية مر على حائط مائل فأسرع فتليت له هذه الآية فقال : ذلك القليل نطالب وكأنه مال الى الوجه الثانى أو الى ما ذكره البعض فى الآية ؛ وجواب الشرط لإن محذوف لدلالة ماقبله عليه و(اذن) تقدمها ههنا حرف عطف فيجوز فيها الاعمال والاهمال لكنه لم يقرأ هنا إلا بالاهمال .

وقرئ بالاعمال فى قوله تعالى فى سورة الاسراء : (وإذاً لا يلبثوا خلافك) وقرىء (لا يمتعون) بياء الغيبة *

﴿ قُلْ مَن ذَا الَّذِى يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ استفهام فى معنى النفى أى لا أحد يمنعكم من الله عز وجل وقدره جل جلاله ان خيرا وان شرا فجعلت الرحمة قرينة السوء فى العصمة مع انه لا عصمة الا من السوء لما فى العصمة من معنى المنع ، وجوز ان يكون فى الكلام تقدير والاصل قل من ذا الذى يعصمكم من الله إن اراد بكم سوأ أو يصيبكم بسوء ان اراد بكم رحمة فاختصر نظير قوله :

ورأيت زوجك فى الوغى متقلدا سيفا ورمحا

فانه أراد وحاملا أو ومعتقلا رمحا ، ويجرى نحو التوجيه السابق فى الآية ، وجوز الطيبى أن يكون المعنى من الذى يعصمكم من الله ان أراد بكم سوأ أو من الذى يمنع رحمة الله منكم ان أراد بكم رحمة ، وقرينة التقدير ما فى (يعصمكم) من معنى المنع ، واختير الأول لسلامته عن حذف جملة بلا ضرورة *

﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا ﴾ ينفعهم ﴿ وَلَا نَصِيرًا ١٧ ﴾ يدفع الضرر عنهم ، والمراد الأولى فيجدوه الخ فهو كقوله: * ولا ترى الضب بها ينجحر * اه وهو معطوف على ماقبله بحسب المعنى فكأنه قيل: لا عاصم لهم ولا ولى ولا نصير أو الجملة حالية *

﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ ﴾ أى المثبطين عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ أى اقبلوا الينا أو قربوا أنفسكم الينا ، قال ابن السائب : الآية فى عبدالله ابن أبى . ومعتب بن قشير . ومن رجع من المنافقين من الخندق الى المدينة كانوا إذا جاءهم المنافق قالوا له : ويحك اجلس ولا تخرج ويكتبون الى اخوانهم فى العسكر أن ائتونا فانا ننتظركم ، وقال قتادة : هى فى المنافقين كانوا يقولون لاخوانهم من ساكنى المدينة من أنصار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: ما محمد عليه الصلاة والسلام وأصحابه الا أكلة رأس ولو كانوا لحما لالتهمهم أبوسفيان وأصحابه فخلوهم *

وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن زيد قال: انصرف رجل من عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الاحزاب الى شقيقه فوجد عنده شواء ونبيذا فقال له : أنت ههنا ورسول الله عليه الصلاة والسلام بين الرماح والسيوف فقال : هلم الى فقد أحيط بك وبصاحبك والذى يحلف به لا يستقبلها محمد أبدا فقال : كذبت والذى يحلف به لأخبرنه بأمرك فذهب ليخبره صلى الله تعالى عليه وسلم فوجد جبريل عليه السلام قد نزل بهذه الآية *

وقيل: هؤلاء اليهود كانوا يقولون لأهل المدينة : تعالوا الينا وكونوا معنا ، وكأن المراد من أهل المدينة المنافقون منهم المعلوم نفاقهم عند اليهود ؛ و(قد) للتحقيق أو للتقليل وهو باعتبار المتعلق ، و(منكم) بيان للمعوقين لاصلته كما أشير اليه ، والمراد بالاخوة التشارك فى الصفة وهو النفاق على القول الاول ، والكفر بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم على القول الأخير ، والصحبة والجوار وسكنى المدينة على القول الثانى وكذا على القول الثالث فان ذلك يجامع الاخوة فى النسب ، وظاهر صيغة الجمع يقتضى ان الآية لم تنزل فى ذينك الشقيقين وحدهما فلعلها نزلت فيهما وفى المنافقين القائلين ذلك والانصار المخلصين المقول لهم ، وجواز كونها نزلت فى جماعة من الاخوان فى النسب مجرد احتمال وان كان له مستند سمعى فلتحمل الأخوة عليه على الآخوة

فى النسب ولا ضير، والقول بجميع الأقوال الاربعة المذكورة وحمل الأخوة على الأخوة فى الدين والاخوة فى الصحبة والجوار والاخوة فى النسب لايخفى حاله ، (وهلم) عند أهل الحجاز يسوى فيه بين الواحد والجماعة ، وأما عند تميم فيقال: هلم يارجل وهلموا يارجال، وهو عند بعض الائمة صوت سمى به الفعل ، واشتهر انه يكون متعديا كهلم شهداءكم بمعنى أحضروا أوقربوا ولازما كهلم الينا بناء على تفسيره بأقبلوا الينا ؛ واما على تفسيره بقربوا أنفسكم الينا فالظاهر أنه متعد حذف مفعوله، وجوز كونه لازما وهذا تفسير لحاصل المعنى. وفى البحر أن الذى عليه النحويون أن هلم ليس صوتا وإنما هو مركب اختلف فى أصل تركيبه فقيل : مركب من ها التى للتنبية والمم بمعنى اقصد وأقيل وهو مذهب البصريين ، وقيل: من هل وأم، والكلام على المختار من ذلك مبسوط فى محله *

﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ ﴾ أى الحرب والقتال وأصل معناه الشدة ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ١٨ ﴾ أى اتيانا أو زمانا قليلا فقد كانوا لا يأتون العسكر الا أن لا يجدوا بدا من اتيانه فيأتون ليرى الناس وجوههم فاذا غفلوا عنهم عادوا إلى بيوتهم ، ويجوز أن يكون صفة مفعول مقدر كما كان صفة المصدر أو الزمان أى الا بأسا قليلا على انهم يعتذرون فى البأس الكثير ولا يخرجون إلا فى القليل، واتيان البأس على هذه الأوجه على ظاهره، ويجوز أن يكون كناية عن القتال ، والمعنى ولا يقاتلون الا قتالا قليلا كقوله تعالى: (وما قاتلو إلا قليلا) وقلته اما لقصر زمانه وإما لقلة غنائه، وأياما كان فالجملة حال من (القائلين) وقيل : يجوز أيضا أن تكون عطف بيان على (قد يعلم) وهو كما ترى ، وقيل: هى من مقول القول وضمير الجمع لاصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أى القائلين ذلك والقائلين لا يأتى أصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم حرب الاحزاب ولا يقاومونهم الا قليلا، وهذا القول خلاف المتبادر وكأنه ذهب اليه من قال ان الآية فى اليهود *

﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ أى بخلاء عليكم بالنفقة والنصرة على ما روى عن مجاهد . وقتادة ، وقيل : بأنفسهم ، وقيل : بالغنيمة عند القسم ، وقيل : بكل مافيه منفعة لكم وصوب هذا أبو حيان ، وذهب الزمخشرى إلى أن المعنى أضناء بكم يترفرفون عليكم كما يفعل الرجل بالذاب عنه المناضل دونه عند الخوف وذلك لأنهم يخافون على أنفسهم لو غلب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومن معه من المؤمنين حيث لم يكن لهم من يمنع الأحزاب عنهم ولا من يحمى حوزتهم سواهم ، وقيل : كانوا يفعلون ذلك رياء ، والأكثرون ذهبوا إلى ما سمعت قبل وعدل اليه مختصرو كشافه أيضا وذلك على ما قيل لأن ماذهب اليه معنى ما فى التفريع بعد فيحتاج إلى جعله تفسيرا ، ورجحه بعض الأجلة على ماذهب اليه الأكثر فقال: انما اختاره ليطابق معنى ويقابل قوله تعالى بعد: (أشحة على الخير) ولأن الاستعمال يقتضيه فان الشح على الشئ هو ان يراد بقاؤه كما فى الصحاح وأشار اليه بقوله : أضناء بكم ، وماذكره غيره لايساعده الاستعمال انتهى *

قال الخفاجى : ان سلم ماذكر من الاستعمال كان متعينا وإلا فلكل وجهة كما لايخفى على العارف بأساليب الكلام ، و(أشحة) جمع شحيح على غير القياس إذ قياس فعيل الوصف المضعف عينه ولامه أن يجمع على افعلاء كضنين واضناء وخليل واخلاء فالقياس أشحاء وهو مسموع أيضا، ونصبه عند الزجاج . وأبى البقاء على الحال من فاعل (يأتون) على معنى تركوا الاتيان أشحة ، وقال الفراء : على الذم ، وقيل : على الحال من ضمير (هلم الينا) أو من ضمير يعوقون مضمراً ، ونقل أولهما عن الطبرى وهو كما ترى ، وقيل: من (المعوقين) أو من

القائلين ، وردا بأن فيهما الفصل بين أبعاض الصلة ، وتعقب بأن الفاصل من متعلقات الصلة وإنما يظهر الرد على كونه حالا من (المعوقين) لأنه قد عطف على الموصول قبل تمام صلته ٠

وقرأ ابن أبى عبلة (أشحة) بالرفع على إضمار مبتدا أى هم أشحة ﴿فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ﴾ من العدو وتوقع أن يستأصل أهل المدينة ﴿رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ﴾ أى أحداقهم أو بأحداقهم على أن الباء للتعدية فيكون المعنى تدير أعينهم أحداقهم ، والجملة فى موضع الحال أى دائرة أعينهم من شدة الخوف ٠

﴿كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ صفة لمصدر (ينظرون) أو حال من فاعله أو لمصدر (تدور) أو حال من (أعينهم) أى ينظرون نظرا كائنا كنظر المغشى عليه من معالجة سكرات الموت حذرا وخوفا ولواذا بك أو ينظرون كائنين كالذى الخ أو تدور أعينهم دورانا كائنا كدوران عين الذى الخ أو تدور أعينهم كائنة كعين الذى الخ ، وقيل : معنى الآية إذا جاء الخوف من القتال وظهر المسلمون على أعدائهم رأيتهم ينظرون اليك تدور أعينهم فى رؤيتهم وتجول وتضطرب رجاء أن يلوح لهم مضرب لأنهم يحضرون على نية شر لا على نية خير ، والقول الأول هو الظاهر ﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾ أى أذوكم بالكلام وخاصموكم بألسنة سلطة ذربة قاله الفراء ، وعن قتادة بسطوا ألسنتهم فيكم وقت قسمة الغنيمة يقولون : أعطونا اعطونا فلستم بأحق بها منا ، وقال يزيد بن رومان : بسطوا ألسنتهم فى أذاكم وسبكم وتنقيص ما أنتم عليه من الدين ٠

وقال بعض الأجلة : أصل السلق بسط العضو ومده للقهر سواء كان يدا أو لسانا فسلق اللسان باعلان الطعن والذم وفسر السلق هنا بالضرب مجازا كما قيل للذم طعن ، والحامل عليه توصيف الألسنة بحداد ، وجوز أن يشبه اللسان بالسيف ونحوه على طريق الاستعارة المكنية ويثبت له السلق بمعنى الضرب تخييلا ، وسأل نافع ابن الأزرق ابن عباس رضى الله تعالى عنه عن السلق فى الآية فقال : الطعن باللسان قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ فقال : نعم أما سمعت قول الأعشى :

فيهم الخصب والسماحة والنجدة فيهم والخاطب المسلاق

وفسره الزجاج بالمخاطبة الشديدة قال : معنى سلقوكم خاطبوكم أشد مخاطبة وأبلغها فى الغنيمة يقال : خطيب مسلاق وسلاق إذا كان بليغا فى خطبته ، واعتبر بعضهم فى السلق رفع الصوت وعلى ذلك جاء قوله صلى الله تعالى عليه وسلم : « ليس منا من سلق أو حلق » قال فى النهاية أى رفع صوته عند المصيبة ، وقيل : أن تصك المرأة وجهها وتمرشه ، والأول اصح ، وزعم بعضهم ان المعنى فى الآية بسطوا السنتهم فى مخادعتكم بما يرضيكم من القول على جهة المصانعة والمجاملة ، ولا يخفى ما فيه ، وقرأ ابن ابى عبلة (صلقوكم) بالصاد ٠

﴿أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ﴾ اى بخلاء حريصين على مال الغنائم على ماروى عن قتادة ، وقيل : على مالهم الذى ينفقونه ، وقال الجبائى : أى بخلاء بأن يتكلموا بكلام فيه خير ، وذهب أبو حيان إلى عموم الخير . ونصب (أشحة) على الحال من فاعل (سلقوكم) أو على الذم ، ويؤيده قراءة ابن أبى عبلة (أشحة) بالرفع لأنه عليه خبر مبتدا محذوف أى هم (أشحة) والجملة مستأنفة لاحالية كما هو كذلك على الذم ، وغاير بعضهم بين الشح هنا والشح فيما مر بأن ما هنا مقيد بالخير المراد به مال الغنيمة وما مر مقيد بمعاونة المؤمنين ونصرتهم أو بالانفاق

فى سبيل الله تعالى فلا يتكرر هذا مع ماسبق، والزمخشرى لما ذهب إلى ماذهب هناك، قال هنا: فاذاذهب الخوف وحيزت الغنائم ووقعت القسمة نقلوا ذلك الشح وتلك الضنة والرفرفة عليكم إلى الخير وهو المال والغنيمة ونسوا تلك الحالة الاولى واجترؤا عليكم وضربوكم بألسنتهم الخ، وقد سمعت ماقال بعض الاجلة فى ذلك.

ويمكن أن يقال فى الفرق بين هذا وماسبق: إن المراد مماسبق ذمهم بالبخل بكل مافيه منفعة أو بنوع منه على المؤمنين ومن هذا ذمهم بالحرص على المال أومافيه منفعة مطلقا من غير نظر إلى كون ذلك على المؤمنين أوغيرهم وهو أبلغ فى ذمهم من الاول ﴿ أُولَٰئِكَ ﴾ الموصوفون بماذكر من صفات السوء ﴿ لَمْ يُؤْمِنُوا ﴾ بالاخلاص فانهم المنافقون الذين أظهروا الايمان وأبطنوا فى قلوبهم الكفر ﴿ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى أظهر بطلانها لأنها باطلة منذ عملت اذ صحتها مشروطة بالايمان بالاخلاص وهم مبطنون الكفر وفى البحر أى لم يقبلها سبحانه فكانت كالمحبطة وعلى الوجهين المراد بالاعمال العبادات المأمور بها، وجوز أن يكون المراد بها ماعملوه نفاقا وتصنعا وإن لم يكن عبادة، والمعنى فأبطل عز وجل صنعهم ونفاقهم فلم يبق مستتبعا لمنفعة دنيوية أصلا.

وحمل بعضهم الاعمال على العبادات والاحباط على ظاهره بناء على ماروى عن ابن زيد عن ابيه قال نزلت الآية فى رجل بدرى نافق بعد بدر ووقع منه مارقع فاحبط الله تعالى عمله فى بدر وغيرها، وصيغة الجمع تبعد ذلك وكذا قوله تعالى: (لم يؤمنوا) فان هذا كما هو ظاهر هذه الرواية قد آمن قبل، وأيضا قوله عليه الصلاة والسلام: «لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم» يأبى ذلك فالظاهر والله تعالى أعلم ان هذه الرواية غير صحيحة.

﴿ وَكَانَ ذَٰلِكَ ﴾ أى الاحباط ﴿ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ١٩ ﴾ أى هينا لايبالى به ولايخاف سبحانه اعتراضا عليه، وقيل: أى هينا سهلا عليه عز وجل، وتخصيص يسره بالذكر مع أن كل شئ عليه تعالى يسير لبيان أن أعمالهم بالاحباط المذكور لكمال تعاضد الحكم المقتضية له وعدم مانع عنه بالكلية، وقيل: ذلك اشارة إلى حالهم من الشح ونحوه، والمعنى كان ذلك الحال عليه عز وجل هينا لايبالى به ولايجعله سبحانه سببا لخذلان المؤمنين وليس بذاك، والمقصود مماذكر التهديد والتخويف ﴿ يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ أى هم من الجزع والدهشة لمزيد جبنهم وخوفهم بحيث هزم الله تعالى الاحزاب فرحلوا وهم يظنون انهم لم يرحلوا، وقيل: المراد هو لاجبنهم يحسبون الاحزاب لم ينهزموا وقد انهزموا فانصرفوا عن الخندق راجعين إلى المدينة لذلك، وهذا إن صحت فيه رواية فذاك والافالظاهر أنه مأخوذ من قوله تعالى: (والقائلين لاخوانهم هلم الينا) لدلالته ظاهرا على أنهم خارجون عن معسكر رسول الله ﷺ يحثون اخوانهم على اللحاق بهم، وكون المراد هلموا إلى رأينا أو إلى مكاننا الذى هو فى طرف لايصل اليه السهم خلاف الظاهر، وكذا من قوله سبحانه (ولو كانوا فيكم) على ماهو الظاهر أيضا إذ يبعد حمله على اتحاد المكان ولو فى الخندق ﴿ وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ ﴾ كرة ثانية ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ تمنوا انهم خارجون إلى البدو وحاصلون مع الاعراب وهم أهل العمود، وقرأ عبدالله. وابن عباس. وابن يعمر. وطلحة (بدى) جمع باد كغاز وغزى وليس بقياس فى معتل اللام وقياسه فعلة كقاض وقضاة؛ وفى رواية أخرى عن ابن عباس (بدوا) فعلا ماضيا، وفى رواية صاحب الاقليد (بدى) بوزن عدى ﴿ يَسْأَلُونَ ﴾ أى كل قادم من جانب المدينة ﴿ عَنْ أَنبَائِكُمْ ﴾ عما جرى عليكم من الاحزاب يتعرفون أحوالكم بالاستخبار لا بالمشاهدة

فرقا وجبنا، واختيار البداوة ليكونوا سالمين من القتال ، والجملة فى موضع الحال من فاعل بادون ، وحكى ابن عطية أن اباعمرو . وعاصما . والاعمش (قرؤا) يسلون بغير همز نحو قوله تعالى (سل بنى اسرائيل) ولم يعرف ذلك عن أبى عمرو وعاصم، ولعل ذلك فى شاذهما ونقلها صاحب اللوامح عن الحسن . والاعمش ، وقرأ زيد بن على رضى الله تعالى عنهما . وقتادة . والجحدرى . والحسن . ويعقوب بخلاف عنهما (يساءلون) بتشديد السين والمد وأصله يتساءلون فأدغمت التاء فى السين أى يسأل بعضهم بعضا أى يقول بعضهم لبعض: ماذا سمعت وماذا بلغك ؟ أو يتساءلون الاعراب أى يسألونهم كما تقول: رأيت الهلال وتراءيته وأبصرت زيدا وتباصرته ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ ﴾ أى فى هذه الكرة المفروضة بقوله تعالى: (وإن يأت الاحزاب أولو كانوا فيكم) فى الكرة الاولى السابقة ولم يرجعوا إلى داخل المدينة وكانت محاربة بالسيوف ومبارزة الصفوف ﴿ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ٢٠ رياء وسمعة وخوفا من التعيير قال مقاتل والجبائى والبعلبكى: هو قليل من حيث هو رياء ولو كان لله تعالى كان كثيرا ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ الظاهر أن الخطاب للمؤمنين الخلص المخاطبين من قبل فى قوله تعالى: (عن أنبائكم) وقوله سبحانه: (ولو كانوا فيكم) والاسوة بكسرة الهمزة كما قرأ الجمهور وبضمها كما قرأ عاصم الخصلة، وقال الراغب: الحالة التى يكون عليها الانسان وهى اسم كان و(لكم) الخبر و(فى رسول الله) متعلق بما تعلق به (لكم) أو فى موضع من (اسوة) لأنه لو تأخر جاز أن يكون نعتا لها أو متعلق بكان على مذهب من أجاز فيها ناقصة وفى اخواتها أن تعمل فى الظرف ، وجوز أن يكون فى رسول الله الخبر ولكم تبيين أى أعنى لكم أى والله لقد كان لكم فى رسول الله خصلة حسنة من حقها أن يؤتسى ويقتدى بها كالثبات فى الحرب ومقاساة الشدائد، ويجوز أن يراد بالاسوة القدوة بمعنى المقتدى على معنى هو صلى الله تعالى عليه وسلم فى نفسه قدوة يحسن التأسى به ، وفى الكلام صنعة التجريد وهو أن ينتزع من ذى صفة آخر مثله فيها مبالغة فى الاتصاف نحو لقيت منه اسدا وهو لما يكون بمعنى من يكون بمعنى فى كقوله :

أراقت بنو مروان ظلما دماءنا وفى الله ان لم يعدلوا حكم عدل

وكقوله: فى البيضة عشرون منا حديد أى هى فى نفسها هذا القدر من الحديد، والآية وإن سيقت للاقتداء به عليه الصلاة والسلام فى أمر الحرب من الثبات ونحوه فهى عامة فى كل أفعاله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا لم يعلم أنها من خصوصياته كنكاحه ما فوق أربع نسوة، أخرج ابن ماجه . وابن أبى حاتم عن حفص بن عاصم قال : قلت لعبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما رأيتك فى السفر لا تصلى قبل الصلاة ولا بعدها فقال يا ابن أخى صحبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا وكذا فلم أره يصلى قبل الصلاة ولا بعدها ويقول الله تعالى: (لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة) وأخرج عبد الرزاق فى المصنف عن قتادة قال: هم عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أن ينهى عن الحبرة فقال رجل: أليس قد رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يلبسها؟ قال عمر: بلى قال الرجل: ألم يقل الله تعالى: (لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة) فترك ذلك عمر رضى الله تعالى عنه.

وأخرج الشيخان . والنسائى . وابن ماجه . وغيرهم عن ابن عمر أنه سئل عن رجل معتمر طاف بالبيت أيقع على امرأته قبل أن يطوف بين الصفا والمروة فقال قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين وسعى بين الصفا والمروة ثم قرأ (لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة)

وأخرج الشيخان. وغيرهما عن ابن عباس قال: إذا حرم الرجل عليه أمرأته فهو يمين يكفرها، وقال (لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة) الى غير ذلك من الاخبار، وتمام الكلام فى كتب الاصول*

﴿ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ أى يؤمل الله تعالى وثوابه كما يرمز اليه أثر عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما، وعليه يكون قد وضع (اليوم الآخر) بمعنى يوم القيامة موضع الثواب لأن ثوابه تعالى يقع فيه فهو على ماقال الطيبي من اطلاق اسم المحل على الحال، والكلام نحو قولك: أرجو زيداً وكرمه مما يكون ذكر المعطوف عليه فيه توطئة للمعطوف وهو المقصود وفيه من الحسن والبلاغة ماليس فى قولك: أرجو زيدا كرمه على البدلية. وقال صاحب الفرائد، يمكن أن يكون التقدير يرجو رحمة الله أو رضا الله وثواب اليوم الآخر ففى الكلام مضا فان مقدران، وعن مقاتل أى يخشى الله تعالى ويخشى البعث الذى فيه جزاء الاعمال على أنه وضع اليوم الآخر موضع البعث لأنه يكون فيه، والرجاء عليه بمعنى الخوف، ومتعلق الرجاء باى معنى كان أمر من جنس المعانى لأنه لا يتعلق بالذوات، وقدر بعضهم المضاف الى الاسم الجليل لفظ أيام مرادا بها الوقائع فان اليوم يطلق على ما يقع فيه من الحروب والحوادث واشتهر فى هذا حتى صار بمنزلة الحقيقة وجعل قرينة هذا التقدير المعطوف وجعل العطف من عطف الخاص على العام، والظاهر أن الرجاء على هذا بمعنى الخوف، وجوز أن يكون الكلام عليه كقولك: ارجو زيداً وكرمه. وان يكون الرجاء فيه بمعنى الامل إن أريد ما فى اليوم من النصر والثواب، وأن يكون بمعنى الخوف والامل معا بناء على جواز استعمال اللفظ فى معنييه أو فى حقيقته ومجازه وارادة مايقع فيه من الملائم والمنافر، وعندى أن تقدير أيام غير متبادر الى الفهم، وفسر بعضهم (اليوم الآخر) بيوم السياق والمتبادر منه يوم القيامة و(من) على ما قيل بدل من ضمير الخطاب فى (لكم) وأعيد العامل للتاكيد وهو بدل كل من كل والفائدة فيه الحث على التأسى، وابدال الاسم الظاهر من ضمير المخاطب هذا الابدال جائز عند الكوفيين. والاخفش، ويدل عليه قوله:

بكم قريش كفينا كل معضلة وام نهج الهدى من كان ضليلا

ومنع ذلك جمهور البصريين: ومن هنا قال صاحب التقريب، هو بدل اشتمال أو بدل بعض من كل، ولا يتسنى الا على القول بان الخطاب عام وهو مخالف للظاهر كما سمعت، ومع هذا يحتاج الى تقدير منكم، وقال أبو البقاء: يجوز أن يكون لمن متعلقا بحسنة أو بمحذوف وقع صفة لها لأنه وقع بعد نكرة، وقيل: يجوز أن يكون صفة لأسوة. وتعقب بان المصدر الموصوف لا يعمل فيما بعد وصفه، وكذا تعدد الوصف بدون العطف لا يصح، وقد صرح بمنع ذلك الامام الواحدى، ولا يخفى أن المسئلة خلافية فلا تغفل*

﴿ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ أى ذكراً كثيرا وقرن سبحانه بالرجاء كثرة الذكر لأن المثابرة على كثرة ذكره عز وجل تؤدى الى ملازمة الطاعة وبها يتحقق الائتساء برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم. ومما ينبغى ان يعلم أنه قد صرح بعض الأجلة كالنووى ان ذكر الله تعالى المعتبر شرعا مايكون فى ضمن جملة مفيدة كسبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر ولاحول ولا قوة الا بالله ونحو ذلك ومالا يكون بمفرد لا يعد شرعا ذكرا نحو الله أو قادر أو سميع أو بصير اذا لم يقدر هناك ما يصير به اللفظ كلاما، والناس عن هذا غافلون، وانهم اجمعوا على أن الذكر المتعبد بمعناه لا يثاب صاحبه مالم يستحضر معناه فالملتفظ بنحو سبحان الله ولا إله الا الله اذا كان غافلا عن المعنى غير ملاحظ له ومستحضراً اياه لا يثاب اجماعا، والناس أيضا عن هذا غافلون

فانا لله وإنا اليه راجعون ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ ﴾ بيان لما صدر عن خاص المؤمنين عند اشتباه الشؤن واختلاط الظنون بعد حكاية ما صدر عن غيرهم أى لما شاهدوهم حسبما وصفوا لهم ﴿ قَالُوا هَذَا ﴾ اشارة عند بعض المحققين الى ما شاهدوه من غير أن يخطر ببالهم لفظ يدل عليه فضلا عن تذكيره وتأنيثه فانهما من احكام اللفظ نعم يجوز التذكير باعتبار الخبر الذى هو ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ فان ذلك العنوان أول ما يخطر ببالهم عند المشاهدة ، وعند الاكثر اشارة الى الخطب والبلاء ، و(ما) موصولة عائدها محذوف وهو المفعول الثانى لوعد أى الذى وعدناه الله ، وجوز أن تكون مصدرية أى هذا وعد الله تعالى ورسوله ايانا وأرادوا بذلك ما تضمنه قوله تعالى فى سورة البقرة : (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء) كما أخرج ذلك ابن جرير . وابن مردويه . والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وأخرجه جماعة عن قتادة أيضا ونزلت آية البقرة قبل الواقعة يحول على ما أخرجه جويبر عن الضحاك عن الحبر رضى الله تعالى عنه .

وفى البحر عن ابن عباس قال : « قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاصحابه : ان الاحزاب سائرون اليكم تسعا أو عشرا أى فى آخر تسع ليال أو عشر أى من وقت الاخبار أو من غرة الشهر فلما رأوهم قد اقبلوا للميعاد قالوا ذلك فرادهم بذلك ماوعد بهذا الخبر. وتعقبه ابن حجر بأنه لم يوجد فى كتب الحديث وقرىء بامالة الراء من (رأى) نحو الكسرة وفتح الهمزة وعدم امالتها ، وروى امالتهما وامالة الهمزة دون الراء على تفصيل فيه فى النشر فليراجع ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ الظاهر أنه داخل فى حيز القول فيجوز ان يكون عطفا على جملة (هذا ما وعدنا) الخ أو على صلة الموصول وهو كما ترى ، وان يكون فى موضع الحال بتقدير قد او بدونه .

وايا ما كان فالمراد ظهر صدق خبر الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم لأن الصدق محقق قبل ذلك والمترتب على رؤية الاحزاب ظهوره ، وجوز ان يكون المعنى وصدق الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام فى النصرة والثواب كما صدق الله تعالى ورسوله فى البلاء ، والاظهار مع سبق الذكر للتعظيم ولأنه لو اضمر وقيل وصدق جاء الجمع بين الله تعالى وغيره فى ضمير واحد والأولى تركه أو قيل وصدق هو ورسوله بقى الاظهار فى مقام الاضمار فلا يندفع السؤال كذا قيل ، وحديث الجمع قد مر ما فيه ﴿ وَمَا زَادَهُمْ ﴾ أى ما رأوا المفهوم من قوله تعالى: (ولما رأى المؤمنون) الخ ورجوع الضمير إلى المصدر المفهوم من (رأى) يعكر عليه التذكير ، وأرجعه بعضهم إلى الشهود المفهوم من ذلك ، وجوز رجوعه الى الوعد أو الخطب والبلاء المفهومين من السياق أو الاشارة .

وقرأ ابن أبى عبلة (وما زادوهم) بضمير الجمع العائد على الاحزاب ﴿ إِلَّا إِيمَانًا ﴾ بالله تعالى وبمواعيده عزوجل ﴿ وَتَسْلِيمًا ٢٢ ﴾ لاوامره جل شأنه واقداره سبحانه ، واستدل بالآية على جواز زيادة الايمان ونقصه. ومن أنكر قال : ان الزيادة فيما يؤمن به لا فى نفس الايمان والبحث فى ذلك مشهور وفى كتب الكلام على أبسط وجه مسطور ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى المؤمنين بالاخلاص مطلقا لا الذين حكيت محاسنهم خاصة

﴿ رِجَالٌ ﴾ أى رجال ﴿ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ من الثبات مع الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم والمقاتلة للاعداء ، وقيل: من الطاعات مطلقا ويدخل فى ذلك ماذكر دخولا أوليا، وسبب النزول ظاهر فى الأول *

أخرج الامام أحمد . ومسلم . والترمذى . والنسائى . وجماعة عن أنس قال: غاب عمى أنس بن النضر عن بدر فشق عليه وقال: أول مشهد شهده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غبت عنه لئن أرانى الله تعالى مشهدا مع رسول الله ﷺ فيما بعد ليرين الله تعالى ما أصنع فشهد يوم أحد فاستقبله سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه فقال: يا أبا عمرو أين ؟ قال: واها لريح الجنة أجدها دون أحد فقاتل حتى قتل فوجد فى جسده بضع وثمانون من ضربة وطعنة ورمية ونزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) وكانوا يرون انها نزلت فيه وأصحابه . وفى الكشاف نذر رجال من الصحابة انهم اذا لقوا حربا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثبتوا وقاتلوا حتى يستشهدوا أى نذروا الثبات التام والقتال الذى يفضى بحسب العادة إلى نيل الشهادة وهم عثمان بن عفان . وطلحة بن عبيد الله . وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل . وحمزة . ومصعب بن عمير . وغيرهم، وعن الكلبى . ومقاتل ان هؤلاء الرجال هم أهل العقبة السبعون أهل البيعة، وقال يزيد بن رومان: هم بنو حارثة والمعول عليه عندى ماقدمته، ومعنى (صدقوا) أتوا بالصدق من صدقنى اذا قال الصدق، ومحل (ماعاهدوا) النصب اما على نزع الخافض وهو فى وايصال الفعل اليه كما فى قولهم صدقنى سن بكره على رواية النصب أى فى سن بكره والمفعول محذوف والأصل صدقوا الله فيما عاهدوه، وإما على أنه هو المفعول الصريح وجعل ماعاهدوا عليه بمنزلة شخص معاهد على طريق الاستعارة المكنية وجعله مصدوقا تخييل وعلى الاسناد المجازى ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ ﴾ تفصيل لحال الصادقين وتقسيم لهم الى قسمين ، والنحب على ماقال الراغب النذر المحكوم بوجوبه يقال : قضى فلان نحبه أى وفى بنذره . وقال أبو حيان : النذر الشىء الذى يلتزمه الانسان ويعتقد الوفاء به قال الشاعر :

عشية فر الحارثيون بعـــد ما قضى نحبه فى ملتقى القوم هوبر

وقال جرير :

بطخفة جالدنا الملوك وخيلنـا عشية بسطام جرين على نحب

أى على أمر عظيم التزم القيام به . وشاع قضى فلان نحبه بمعنى مات إما على أن النحب مستعار استعارة تصريحية للموت لأنه كنذر لازم فى رقبة كل انسان والقرينة حالية والقضاء ترشيح، وأما على أن قضاء النحب مستعار له *

وجوز أن يراد بالنحب فى الآية النذر وأن يراد الموت ، وقال بعض الاجلة يجوز أن يكون مستعاراً لالتزام الموت شهيدا اما بتنزيل التزام أسبابه التى هى أفعال اختيارية للناذر منزلة التزام نفسه، واما بتنزيل نفسه منزلة اسبابه وإيراد الالتزام عليه وهو الانسب بمقام المدح، وجعله استعارة للموت لأنه كنذر لازم مسخ للاستعارة واذهاب برونقها واخراج للنظم الكريم عن مقتضى المقام بالكلية انتهى ، وفيه منع ظاهر كما لايخفى على المنصف *

والذى يقتضيه ظاهر بعض الاخبار أن النحب هنا بمعنى النذر وقضاؤه أداؤه والوفاء به ، فقد أخرج ابن أبى عاصم . والترمذى وحسنه . وابن جرير . والطبرانى . وابن مردويه عن طلحة أن أصحاب النبى ﷺ قالوا لأعرابى جاهل : سله عمن قضى نحبه من هو؟ وكانوا لايجترؤن على مسئلته يوقرونه ويهابونه فسأله الاعرابى

ثم انى اطلعت من باب المسجد فقال : أين السائل عمن قضى نحبه ؟ قال الاعرابى : انا قال : هذا ممن قضى نحبه . وأخرج ابن منده . وابن عساكر عن أسماء بنت أبى بكر قالت : دخل طلحة بن عبيد الله على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال : ياطلحة أنت ممن قضى نحبه ، وأخرج الحاكم عن عائشة نحوه .

وأخرج الترمذى . وغيره عن معاوية أنه قال : سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول : طلحة ممن قضى نحبه ، وكأن عليا كرم الله تعالى وجهه عنى مدحه بذلك فى قوله وقد قيل له حدثنا عن طلحة : ذاك أمرؤ نزل فيه آية من كتاب الله (فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر) وقد أخرج ذلك عنه كرم الله تعالى وجهه أبو الشيخ . وابن عساكر ؛ وكان رضى الله تعالى عنه قد ثبت يوم أحد حتى أصيبت يده ، والى حمل النحب على حقيقته ذهب مجاهد فالمعنى منهم من وفى بعهده وأدى نذره ﴿ وَمِنْهُم ﴾ أى وبعضهم ﴿ مَّن يَنتَظِرُ ﴾ يوما فيه جهاد فيقضى نحبه ويؤدى نذره ويفى بعهده ، ومن حمل ماعاهدوا الله تعالى على العموم وأبقى النحب على حقيقته قال : المعنى منهم من وفى بعهود الاسلام وما يلزم من الطاعات ومنهم من ينتظر الحصول فى أعلا مراتب الايمان والصلاح ، واستشكل ابقاء النحب على حقيقته لأن وفاء النذر عين صدق العهد فيكون ماقل المعنى من المؤمنين رجال عاهدوا الله تعالى وصدقوا أى فعلوا ووفوا بماعاهدوا الله تعالى عليه فمنهم من فعل ووفى بما عاهد ، وفيه تقسيم الشيء الى نفسه ، ويشكل على هذا المعنى قوله تعالى : (ومنهم من ينتظر) لأن المنتظر غير واف فكيف يجعل قسما من الذين صدقوا أى وفوا . وأجيب بأن المراد بالصدق فى الآية مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجة وهذا الكلام المتضمن لهذه النسبة هو ما اقتضاه عهدهم على الثبات من نحو قولهم : لئن أرانا الله مشهدا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لنثبتن ولنقاتلن ، واتصاف الخبر بالصدق وكذا المخبر به لايقتضى أكثر من مطابقة نسبته للواقع فى أحد الازمنة فنحو يقوم زيد صادق وكذا المخبر به وقت الاخبار به وان كان وقوع القيام بعد ألف سنة مثلا ، وكذا نحو إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود صادق وإن كان التكلم به ليلا فهؤلاء الرجال لما أخبروا عن أنفسهم إنهم أن أراهم الله تعالى مشهدا مع رسوله عليه الصلاة والسلام ثبتوا وقاتلوا وعلم سبحانه أن هذا مطابق للواقع أخبر تعالى عنهم بأنهم صدقوا ثم قسمهم عز وجل الى قسمين قسم أدى ما أخبر عن نفسه أنه يؤديه وقسم ينتظر وقتا يؤديه فيه ، ولا يتصف هذا القسم بالكذب إلا اذا مات وقد أراه الله تعالى ذلك ولم يؤد ، ومن أخبر الله تعالى عنهم بالصدق ماماتوا حتى أدوا فلا اشكال . نعم الاشكال على تقدير أن يراد بالصدق فيما عاهدوا تحقيق العهد فيما أظهروه من أفعالهم كما فسره الراغب ويراد من قضاء النحب وفاء النذر أو العهد كما لايخفى ، وقيل : المراد بصدقهم المذكور مطابقة ما فى ألسنتهم لما فى قلوبهم على خلاف المنافقين الذين يقولون بأفواههم ما ليس فى قلوبهم . ولا اشكال فى التقسيم حينئذ . وقيل : الصدق بالمعنى المشهور بين الجمهور إلا أن المراد بصدقوا يصدقون ، وعبر عن المضارع بالماضى لتحقق الوقوع ، وكلا القولين كما ترى . وعن ابن عباس أن نافع بن الازرق سأله عن قوله تعالى : (قضى نحبه) فقال : أجله الذى قدر له فقال : وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم أما سمعت قول لبيد:

ألا تسألان المرء ماذا يحاول أنحب فيقضى أم ضلال وباطل

وأخرج جماعة عنه أنه فسر ذلك بالموت ، وروى نحوه عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ، وعليه لامانع

من أن يراد بصدقوا ما عاهدوا الله عليه كما ذكر عن الراغب حققوا العهد فيما أظهروه من أفعالهم ، فيكون المعنى من المؤمنين رجال عاهدوا الله تعالى على الثبات والقتال اذا لقوا حربا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحققوا ذلك وثبتوا فمنهم من مات ومن منهم من ينتظر الموت ، والذى يقتضيه السياق أن المراد قضى نحبه ثابتا بأن يكون قد استشهد كانس بن النضر . ومعصب بن عمير ، ويحتمل أن يراد ما أعم من ذلك فيدخل من مات بعد الثبات حتف انفه قبل نزول الآية إن كان هنالك من هو كذلك ، وعدوا ممن ينتظر عثمان . وطلحة وأول ماورد فى طلحة من انه ممن قضى نحبه بأن المراد أنه فى حكم من استشهد ، وأوجبوا ذلك فيما أخرج سعيد ابن منصور . وأبو يعلى . وابن المنذر . وأبو نعيم وابن مردويه عن عائشة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « من سره ان ينظر الى رجل يمشى على الارض قد قضى نحبه فلينظر الى طلحة » وأخرج ابن مردويه من حديث جابر بن عبد الله مثله ٭

وفى ارشاد العقل السليم عن عائشة بلفظ «من سره أن ينظر إلى شهيد يمشى فى الارض ، وقد قضى نحبه فلينظر إلى طلحة» وفى مجمع البيان عن أبى اسحق عن على كرم الله تعالى وجهه أنه قال : نزلت فينا (رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) الآية وأنا والله المنتظر ، وفى وصفهم بالانتظار المنبىء عن الرغبة فى المنتظر شهادة حقة بكمال اشتياقهم إلى الشهادة ، وقيل : إلى الموت مطلقا حبا للقاء الله تعالى ورغبة فيما عنده عز وجل ﴿ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ٢٣ ﴾ عطف على (صدقوا) وفاعله فاعله أى وما بدلوا عهدهم وماغيروه تبديلا مالا أصلا ولا وصفا بل ثبتوا عليه راغبين فيه مراعين لحقوقه على أحسن مايكون ، أما الذين قضوا فظاهر ، وأما الباقون فيشهد به انتظارهم أصدق شهادة ، وتعميم عدم التبديل للفريق الأول مع ظهور حالهم للايذان بمساواة الفريق الثانى لهم فى الحكم ، وجوز أن يكون ضمير (بدلوا) للمنتظرين خاصة بناء على أن المحتاج إلى البيان حالهم ، وفى الكلام تعريض بمن بدل من المنافقين حيث ولوا الادبار وكانوا عاهدوا لايولون الادبار فكأنه قيل : ومابدلوا تبديلا كما بدل المنافقون فتأمل جميع ذاك والله تعالى يتولى هداك ﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ ﴾ أى الذين صدقوا ما عاهدوا الله تعالى عليه ﴿ بِصِدْقِهِمْ ﴾ أى بسبب صدقهم ، وصرح بذلك مع أنه يقتضيه تعليق الحكم بالمشتق اعتناء بأمر الصدق ، ويكتفى بما يقتضيه التعليق فى قوله تعالى : ﴿ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ ﴾ لأنه الأصل ولا داعى إلى خلافه ، والمراد ويعذب المنافقين بنفاقهم ﴿ إِنْ شَاءَ ﴾ أى تعذيبهم ﴿ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ أى فلا يعذبهم بل يرحمهم سبحانه إن شاء عز وجل كذا قيل ، وظاهره أن كلا من التعذيب والرحمة للمنافقين يوم القيامة ولو ماتوا على النفاق معلق بمشيئته تعالى . واستشكل بأن النفاق اقبح الكفر كما يؤذن به قوله تعالى (ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار) وقد أخبر عز وجل أنه سبحانه يعذب الكفرة مطلقا حتما لا محالة فكيف هذا التعليق . وأجيب بأنه لااشكال فان الله جل جلاله لايجب عليه شىء والتعليق لذلك فهو جل شأنه إن شاء عذب المنافق وإن شاء رحمه لكن المتحقق أنه تبارك وتعالى شاء تعذيبه ولم يشأ رحمته فكأنه قيل : إن شاء يعذب المنافقين فى الآخرة لكنه سبحانه شاء تعذيبهم فيها أو يتوب عليهم إن شاء لكنه جل وعلا لم يشاء ، ورفع مقدم الشرطية الثانية فى مثل هذه القضية ينتج رفع التالى ، وانما لم تقيد مجازاة الصادقين بالمشيئة كما

قيد تعذيب المنافقين والتوبة عليهم بهامع أنه تعالى ان شاء يجزى الصادقين وإن شاء لم يجزهم لكان نفى وجوب شيء عليه تعالى لمجموع أمرين هما تحقق مشيئة المجازاة وكون الرحمة مقصودة بالذات بخلاف العذاب ، وكأنه سبحانه لهذا الاخير لم يقل ليثيب أو لينعم وقال سبحانه فى المقابل : « ويعذب » وقال بعض الاجلة : ان التوبة عليهم مشروطة بتوبتهم ومعنى توبته تعالى على العباد قبول توبتهم فكأنه قيل : أو يقبل توبتهم إن تابوا ، وحذف الشرط لظهور استلزام المذكور له ، ويجوز أن تفسر توبته تعالى عليهم بتوفيقه تعالى اياهم للتوبة اليه سبحانه ، وكلا هذين المعنيين لتوبته تعالى وارد كما فى القاموس ، وايا ما كان فالامر معلق بالمشيئة ضرورة أنه لا يجب عليه سبحانه قبول التوبة ولا التوفيق لها ، والمراد من تعليق تعذيب المنافقين بالمشيئة أنه تعالى ان شاء عذبهم بابقائهم منافقين وإن شاء سبحانه لم يعذبهم بان يسلب عنهم وصف النفاق بالتوفيق الى الاخلاص فى الايمان ، وقال ابن عطية : تعذيب المنافقين ثمرة اقامتهم على النفاق وموتهم عليه والتوبة موازنة لتلك الاقامة وثمرتها تركهم بلا عذاب فهناك امران اقامة على النفاق وتوبة منه وعنهما ثمرتان تعذيب ورحمة فذكر تعالى على جهة الايجاز واحدة من هاتين وواحدة من هاتين ودل ماذكر على ماترك ذكره ، ويدلك على أن معنى قوله تعالى : « ليعذب » ليديم على النفاق قوله سبحانه : « ان شاء » ومعادلته بالتوبة وحرف (أو) انتهى ، وأراد بذلك حل الاشكال ، وكأن ماذكره يؤول الى أن التقدير ليقيموا على النفاق فيموتوا عليه ان شاء فيعذبهم أو يتوب عليهم فيرحمهم فحذف سبب التعذيب وأثبت المسبب وهو التعذيب وأثبت سبب الرحمة والغفران وحذف المسبب وهو الرحمة والغفران وذلك من قبيل الاحتباك ، قال فى البحر : وهذا من الايجاز الحسن ، وقال السدى : المعنى ويعذب المنافقين إن شاء أن يميتهم على نفاقهم أو يتوب عليهم بنقلهم من النفاق الى الايمان ، وكأنه جعل مفعول المشيئة الاماتة على النفاق دون التعذيب كما هو الظاهر لما سمعت من استشكال تعليق تعذيبهم بالمشيئة مع أنه متحتم ، وقيل لذلك أيضا : إن المراد يعذبهم فى الدنيا إن شاء أو يتوب عليهم فلا يعذبهم فيها ، وحكى هذا عن الجبائى والكلام عليه فى غاية الظهور ، وقد يقال : المراد بالمنافقين الجماعة المخصوصون القائلون (ماوعدنا الله ورسوله الا غرورا) على أن ذلك كالاسم لهم فلا يلاحظ فيه مبدأ الاشتقاق ولا يجعل علة للحكم بل العلة له مايفهم من سياق الكلام فيكون المعلق بالمشيئة تعذيب أناس مخصوصين ويكون المعنى يعذب فلانا وفلانا مثلا ان شاء بأن يميتهم سبحانه مصرين على ماهم عليه مما يقتضى التعذيب أو يتوب عليهم بأن يوفقهم للتوبة فيرحمهم ، ويجوز أن يراد بالصادقين نحو هذا وحينئذ يكون قوله سبحانه : (بصدقهم) تصريحا بمايفهم من السياق ، ويفهم من كلام شيخ الاسلام أن ذكر الصدق وحده من باب الاكتفاء حيث قال فى معنى الآية : ليجزى الله الصادقين بماصدر عنهم من الاقوال والوفاء قولا وفعلا ويعذب المنافقين بما صدر عنهم من الاعمال والاقوال المحكية ، قيل : ولم يقل فى جانب المنافقين بنفاقهم لقوله سبحانه : (أو يتوب) الخ فانه يستدعى فعلا خاصا بهم فتأمل ، والظاهر أن اللام فى (ليجزى) للتعليل ، والكلام عند كثير تعليل للمنطوق من نفى التبديل عن الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه والمعرض به من اثبات التعريض لمن سواهم من المنافقين فان الكلام على ما سمعت فى قوة وما بدلوا تبديلا كما بدل المنافقون فقوله : (ليجزى ويعذب) متعلق بالمنفى والمثبت على اللف والنشر التقديرى ، وجعل تبديل المنافقين علة للتعذيب مبنى على تشبيه المنافقين بالقاصدين عاقبة السوء على نهج الاستعارة المكنية والقرينة اثبات معنى التعليل ، وقيل : إن اللام للعلة حقيقة بالنظر

الى المنطوق ومجازا بالنظر الى المعرض به ويكون من باب الجمع بين الحقيقة والمجاز وقد جوزه من جوزه ٥ وقيل : لا يبعد جعل (ليجزى) الخ تعليلا للمنطوق المقيد بالمعرض به فكأنه قيل : ما بدلوا كغيرهم ليجزيهم بصدقهم ويعذب غيرهم إن لم يتب ، وأنه يظهر بحسن صنيعهم قبح غيره ، وبضدها تتبين الاشياء ، وقيل : تعليل لصدقوا وحكى ذلك عن الزجاج ، وقيل : لما يفهم من قوله تعالى : (وما زادهم الا ايمانا وتسليما) وقيل : لما يستفاد من قوله تعالى : (ولما رأى المؤمنون الاحزاب كأنه قيل : ابتلاهم الله تعالى برؤية ذلك الخطب ليجزى الآية ، واختاره الطيبي قائلا . إنه طريق أسهل مأخذا وأبعد عن التعسف وأقرب الى المقصود من جعله تعليلا للمنطوق والمعرض به . واختار شيخ الاسلام كونه متعلقا بمحذوف والكلام مستأنف مسوق بطريق الفذلكة لبيان ما هو داع إلى وقوع ما حكى من الأقوال والافعال على التفصيل وغاية كما فى قوله تعالى : (ليسأل الصادقين عن صدقهم) كأنه قيل . وقع جميع ما وقع ليجزى الله الخ ، وهو عندى حسن وإن كان فيه حذف فتأمل ذاك والله تعالى يتولى هداك ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ٢٤ ﴾ أى لمن تاب ، وهذا اعتراض فيه بعث الى التوبة ٥

وقوله سبحانه: ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ ﴾ الخ رجوع إلى حكاية بقية القصة وتفصيل لتتمة النعمة المشار اليها إجمالا بقوله تعالى : (فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها) وهو معطوف على (أرسلنا) وقد وسط بينهما بيان كون ما نزل بهم واقعة طامة تحيرت بها العقول والافهام وداهية تحاكت فيها الركب وزلت الأقدام ، وتفصيل ماصدر عن فريق أهل الإيمان وأهل الكفر والنفاق من الأحوال والأقوال لاظهار عظم النعمة وإبانة خطرها الجليل ببيان وصولها اليهم عند غاية احتياجهم اليها أى فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وردد نا بذلك ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ والالتفات إلى الاسم الجليل لتربية المهابة وإدخال الروعة ، وجوز شيخ الاسلام ولعل صنيعه يشير إلى أولويته حيث بدأ به كونه معطوفا على المقدر قبل : (ليجزى الله) كأنه قيل إثر حكاية الأمور المذكورة وقع ما وقع من الحوادث ورد الله الذين كفروا وقيل هو معطوف من حيث المعنى على قوله تعالى (ليجزى) كأنه قيل فكان عاقبة الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه أن جزاهم الله تعالى بصدقهم ورد أعدائهم وهذا الرد من جملة جزائهم على صدقهم وهو كما ترى ، والمراد بالذين كفروا الأحزاب على ما روى غير واحد عن مجاهد . والظاهر أنه عنى المشركين واليهود الذين تحزبوا ٥

وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى أنه فسر ذلك بأبى سفيان . وأصحابه ، ولعله الأولى ، وعلى القولين المراد رد الله الذين كفروا من محل اجتماعهم حول المدينة وتحزبهم إلى مساكنهم ﴿ بِغَيْظِهِمْ ﴾ حال من الموصول لا من ضمير (كفروا) والباء للملابسة أى ملتبسين بغيظهم وهو أشد الغضب ، وقوله تعالى : ﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ حال من ذاك أيضا أو من ضمير (بغيظهم) أى غير ظافرين بخير أصلا ، وفسر بعضهم الخير بالظفر بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين ، وإطلاق الخير عليه مبنى على زعمهم ، وفسره بعضهم بالمال كما فى قوله تعالى : (وانه لحب الخير لشديد) والأولى أن يراد به كل خير عندهم فالنكرة فى سياق النفى تعم ، وجوز أن تكون الجملة مستأنفة لبيان سبب غيظهم أو بدلا ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ أى وقاهم سبحانه ذلك ، و(كفى) هذه تتعدى لاثنين ، وقيل : هى بمعنى أغنى وتتعدى إلى مفعول واحد ٥ والكلام هنا على الحذف والايصال والأصل وكفى الله المؤمنين عن القتال أى أغناهم سبحانه عنه ولا وجه له

وهذه الكفاية كانت كما أخرج ابن جرير . وابن أبي حاتم عن قتادة بالريح والملائكة عليهم السلام ، وقيل : بقتل علي كرم الله تعالى وجهه عمرو بن عبدود *

وأخرج ابن أبي حاتم . وابن مردويه . وابن عساكر عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه كان يقرأ هذا الحرف (وكفى الله المؤمنين القتال بعلي بن أبي طالب) وفي مجمع البيان هو المروي عن أبي عبد الله رضي الله تعالى عنه ولا يكاد يصح ذلك ، والظاهر ما روي عن قتادة لمكان قوله تعالى : (فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها) وكأن المراد بالقتال الذي كفاهم الله تعالى إياه القتال على الوجه المعروف من تعبية الصفوف والرمي بالسهام والمقارعة بالسيوف أو القتال الذي يقتضيه ذلك التحزب والاجتماع بحكم العادة *

وفي البحر ما هو ظاهر في أن المراد كفى الله المؤمنين مداومة القتال وعودته فان قريشا هزموا بقوة الله تعالى وعزته عزوجل وماغزوا المسلمين بعد ذلك وإلا فقد وقع قتال في الجملة وقتل من المشركين على ماروى عن ابن اسحق ثلاثة نفر من بني عبد الدار بن قصي منبه بن عثمان بن عبيد ابن السباق بن عبد الدار أصابه سهم فمات منه بمكة ، ومن بني مخزوم بن يقظة نوفل بن عبد الله بن المغيرة اقتحم الخندق فتورط فيه فقتل ، ومن بني عامر بن لؤي ثم من بني مالك بن حسل عمرو بن عبد ود نازله علي كرم الله تعالى وجهه كما علمت فقتله *

وروي عن ابن شهاب أنه رضي الله تعالى عنه قتل يومئذ ابنه حسل أيضا فيكون من قتل من المشركين أربعة واستشهد من المؤمنين بسبب هذه الغزوة سعد بن معاذ وأنس بن أويس بن عتيك . وعبد الله بن سهل وهم من بني عبد الاشهل . والطفيل بن النعمان . وثعلبة بن عشمة وهما من بني جشم بن الخزرج من بني سلمة . وكعب ابن زيد وهو من بني النجار ثم من بني دينار أصابه سهم غرب فقتله ، قال ابن إسحق : ولم يستشهد الا هؤلاء الستة رضي الله تعالى عنهم ﴿ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا ﴾ على احداث كل مايريد جل شأنه ﴿ عَزِيزًا ٢٥ ﴾ غالبا على كل شيء ﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ ﴾ أي عاونوا الاحزاب المردودة ﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ وهم بنو قريظة عند الجمهور ، وعن الحسن أنهم بنو النضير وعلى الأول المعول ﴿ مِنْ صَيَاصِيهِمْ ﴾ أي من حصونهم جمع صيصية وهي كل ما يمتنع به ويقال لقرن الثور والظباء ولشوكة الديك التي في رجله كالقرن الصغير ، وتطلق الصياصي على الشوك الذي للنساجين ويتخذ من حديد قاله أبو عبيدة وأنشد لدريد بن الصمة الجشمي :

نظرت اليه والرماح تنوشه كوقع الصياصي في النسيج الممدد

وتطلق على الاصول أيضا قال : أبو عبيدة إن العرب تقول : جذ الله تعالى صئصئه أي أصله *

﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ﴾ أي الخوف الشديد بحيث أسلموا أنفسهم للقتل وأهليهم وأولادهم للاسر حسبما ينطق به قوله تعالى : ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ٢٦ ﴾ أي من غير أن يكون من جهتهم حراك فضلا عن المخالفة والاستعصاء . وفي البحر أن قذف الرعب سبب لانزالهم ولكن قدم المسبب لما أن السرور بانزالهم أكثر والاخبار به أهم ، وقدم مفعول (تقتلون) لأن القتل وقع على الرجال وكانوا مشهورين وكان الاعتناء بحالهم أهم ولم يكن في المأسورين هذا الاعتناء بل الاعتناء هناك بالاسر أشد ، ولو قيل : وفريقا تأسرون لربما ظن قبل سماع تأسرون أنه يقال بعد تهزمون : أونحو ذلك ، وقيل : قدم المفعول في الجملة الاولى لأن مساق الكلام

لتفصيله وأخر فى الثانية لمراعاة الفواصل، وقيل التقديم لذلك وأما التأخير فلئلا يفصل بين القتل وأخيه وهو الاسر فاصل، وقيل: غوير بين الجملتين فى النظم لتغاير حال الفريقين فى الواقع فقد قدم أحدهما فقتل وأخر الآخر فأسر وقرأ ابن عامر والكسائى (الرعب) بضم العين وقرأ أبو حيوة (تاسرون) بضم السين، وقرأ اليمانى (ياسرون) بياء الغيبة وقرأ ابن أنس عن ابن ذكوان بها فيه وفى يقتلون ولا يظهر لى وجه وجيه لتخصيص الاسم بصيغة الغيبة فتأمل، وتفصيل القصة على سبيل الاختصار انه لما كانت صبيحة الليلة التى انهزم فيها الاحزاب أو ظهر يوم تلك الليلة على ما فى بعض الروايات وقد رجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمسلمون الى داخل المدينة اتى جبريل عليه السلام معتجرا بعمامة استبرق على بغلة عليها رحالة عليها قطيفة من ديباج رسول الله ﷺ وهو عند زينب بنت جحش تغسل رأسه الشريف وقد غسلت شقه فقال: أوقد وضعت السلاح يارسول الله؟ قال: نعم، فقال: عفا الله تعالى عنك ما وضعت الملائكة عليهم السلام السلاح بعد وما رجعت الا الآن من طلب القوم وإن الله تعالى يأمرك بالمسير الى بنى قريظة وإنى عامد اليهم فمزلزل بهم حصونهم فأمر عليه الصلاة والسلام مؤذنا فاذن فى الناس من كان سامعا مطيعا فلا يصلين العصر الا ببنى قريظة واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم وقدم على بن أبى طالب كرم الله تعالى وجهه برايته اليهم وابتدرها الناس فسار كرم الله تعالى وجهه حتى إذا دنا من الحصون سمع منها مقالة قبيحة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرجع حتى لقيه عليه الصلاة والسلام فقال: يارسول الله لاعليك أن تدنو من هؤلاء الاخابث قال: لم؟ أظنك سمعت لى منهم أذى قال: نعم يارسول الله قال لو رأونى لم يقولوا من ذلك شيئاً فلما دنا رسول الله ﷺ من حصونهم قال: ياإخوان القردة هل أخزاكم الله تعالى وأنزل بكم نقمته؟ قالوا: ياأبا القاسم ما كنت جهولا وفى رواية فحاشا وكان عليه الصلاة والسلام قد مر بنفر من أصحابه بالصورين قبل أن يصل اليهم فقال: هل مر بكم أحد قالوا: يارسول الله قد مر بنا دحية بن خليفة الكلبى على بغلة بيضاء عليها رحالة عليها قطيفة ديباج فقال عليه الصلاة والسلام: ذلك جبريل عليه السلام بعث الى بنى قريظة يزلزل بهم حصونهم ويقذف الرعب فى قلوبهم ولما أتاهم ﷺ نزل على بئر من آبارها من ناحية أموالهم يقال لها بئر أنا وتلاحق الناس فأتى رجال من بعد العشاء الآخرة ولم يصلوا العصر لقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصلين أحد العصر الا ببنى قريظة وقد شغلهم ما لم يكن لهم منه بد فى حربهم فلما أتوا صلوها بعد العشاء فما عابهم الله تعالى بذلك فى كتابه ولا عنفهم رسوله عليه الصلاة والسلام ●

وحاصرهم صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وعشرين ليلة، وقيل: احدى وعشرين، وقيل: خمس عشرة وجهدهم الحصار وخافوا أشد الخوف وقد كان حيى بن أخطب دخل معهم فى حصنهم حين رجعت عنهم قريش وغطفان وفاء لكعب بن أسد بما عاهده عليه فلما أيقنوا بأن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غير منصرف عنهم حتى يناجزهم قال لهم كعب: يا معشر يهود قد نزل بكم من الامر ما ترون وانى عارض عليكم خلالا ثلاثا فخذوا ايها شئتم قالوا: وما هى؟ قال: نتابع هذا الرجل ونصدقه فوالله لقد تبين لكم انه نبى مرسل وانه الذى تجدونه فى كتابكم فتأمنون على دمائكم وأموالكم وأبنائكم ونسائكم قالوا: لانفارق حكم التوراة أبدا ولا نستبدل به غيره قال فاذا أبيتم على هذه فلنقتل أبناءنا ونساءنا ثم نخرج الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه رجالا مصلتين بالسيوف لم نترك وراءنا ثقلا حتى يحكم الله تعالى بيننا وبينهم فان نهلك نهلك ولم نترك

وراءنا نسلا نخشى عليه وان نظهر فلعمرى لنتخذن النساء والابناء قالوا: نقتل هؤلاء المساكين فما خير العيش بعدهم قال: فان أبيتم على هذه فان الليلة ليلة السبت وانه عسى ان يكون محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه قد أمنونا فيها فانزلوا لعلنا نصيب منهم غرة قالوا: نفسد سبتنا ونحدث فيه مالم يحدث من كان قبلنا الا من قد علمت فأصابه ما لم يخف عليك من المسخ قال: فما بات رجل منكم منذ ولدته أمه ليلة واحدة من الدهر حازما ثم انهم بعثوا الى رسول الله ﷺ ان ابعث الينا أبا لبابة بن عبد المنذر أخا بنى عمرو ابن عوف. وكانوا حلفاء الاوس نستشيره فى أمرنا فارسله عليه الصلاة والسلام اليهم فلما رأوه قام اليه الرجال وجهش اليه النساء والصبيان يبكون فى وجهه فرق لهم وقالوا له: يا أبا لبابة أترى ان ننزل على حكم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قال: نعم وأشار بيده الى حلقه انه الذبح فعرف أنه قد خان الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام فلم يرجع الى رسول الله ﷺ وذهب الى المدينة وربط نفسه بجذع فى المسجد حتى نزلت توبته رضى الله تعالى عنه ثم انه عليه الصلاة والسلام استنزلهم فتواثب الاوس فقالوا: يارسول الله انهم موالينا دون الخزرج وقد فعلت فى موالى اخواننا بالأمس ماقد علمت وقد كان رسول الله ﷺ قبل بنى قريظة حاصر بنى قينقاع وقد كانوا حلفاء الخزرج فنزلوا على حكمه فسأله اياهم عبد الله بن أبى بن سلول فوهبهم له فلما كلمته الاوس قال عليه الصلاة والسلام الاترضون يامعشر الاوس ان يحكم فيهم رجل منكم؟ قالوا: بلى قال فذاك الى سعد بن معاذ وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد جعله فى خيمة لامرأة من أسلم يقال لها رفيدة فى مسجده كانت تداوى الجرحى وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به صنيعة من المسلمين وقد كان رضى الله تعالى عنه قد أصيب يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له ابن العرقة بسهم فأصاب اكحله فقطعه فدعا الله تعالى فقال: اللهم لاتمتنى حتى تقر عينى من قريظة، وروى ان بنى قريظة هم اختاروا النزول على حكم سعد ورضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فاتاه قومه وهو فى المسجد فحملوه على حمار وقد وطأوا له بوسادة من ادم وكان رجلا جسيما جميلا ثم أقبلوا معه الى رسول الله ﷺ وهم يقولون: يا أبا عمرو أحسن فى مواليك فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما ولاك ذلك لتحسن فيهم فلما اكثروا عليه قال: لقد آن لسعد ان لا تأخذه فى الله تعالى لومة لائم فرجع بعض من كان معه من قومه الى دار بنى عبد الاشهل فنعى اليهم رجال بنى قريظة قبل ان يصل اليهم سعد عن كلمته التى سمع منه فلما انتهى سعد الى رسول الله عليه الصلاة والسلام والمسلمين قال صلى الله تعالى عليه وسلم: «قوموا إلى سيدكم» فاما المهاجرون من قريش فقالوا: انما أراد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار واما الانصار فيقولون: قد عم بها عليه الصلاة والسلام المسلمين فقاموا اليه فقالوا: ياأباعمرو ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد ولاك أمره واليك لتحكم فيهم فقال سعد: عليكم عهد الله تعالى وميثاقه ان الحكم فيهم لما حكمت؟ قالوا: نعم قال: وعلى من ههنا فى الناحية التى فيها رسول الله ﷺ وهو معرض برسول الله عليه الصلاة والسلام؟ فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: نعم قال سعد: فانى أحكم فيهم ان تقتل الرجال وتقسم الاموال وتسبى الذرارى والنساء فكبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال: لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة فحبسهم رسول الله ﷺ فى دار بنت الحرث امرأة من بنى النجار ثم خرج الى سوق المدينة التى هى سوقها اليوم فخندق بها خنادق ثم بعث اليهم فضرب أعناقهم فى تلك الخنادق يخرج اليهم بها أرسالا وفيهم عدو الله تعالى حيى بن أخطب وكعب بن أسد رأس القوم

وهم سبعمائة أوسبعمائة والمستكثر لهم يقول: كانوا بين الثمانمائة والتسعمائة وقد قالوا لكعب وهم يذهب بهم الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: أرسالا يا كعب ما تراه يصنع بنا؟ قال: أفى كل موطن لا تعقلون أما ترون الداعى لاينزع ومن ذهب منكم لا يرجع هو والله القتل فلم يزل ذلك الدأب حتى فرغ منهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وأتى بحيي بن أخطب عدو الله تعالى وعليه حلة تفاحية (١) قد شقها عليه من كل ناحية قدر انملة انملة لئلا يسلبها مجموعة يداه الى عنقه بحبل فلما نظر الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: أما والله مالمت نفسى فى عداوتك ولكنه من يخذل الله تعالى يخذل ثم أقبل على الناس فقال: أيها الناس انه لا بأس بأمر الله تعالى كتاب وقدر وملحمة كتبت على بنى اسرائيل ثم جلس فضربت عنقه فقال فيه جبل بن جدال التغلبي:

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه ولكنه من يخذل الله يخذل
لجاهد حتى ابلغ النفس عذرها وقلقل يبغى العز كل مقلقل

وروى ان ثابت بن قيس بن شماس رضى الله تعالى عنه استوهب من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الزبير بن باطا القرظى لأنه من عليه فى الجاهلية يوم بعاث فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هو لك فاتاه فقال: ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد وهب لى دمك فهو لك قال: شيخ كبير فما يصنع بالحياة ولا أهل له ولا ولد؟ فاتى ثابت رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال: بأبى أنت وأمى يارسول الله امرأته وولده قال: هم لك فأتاه فقال: قد وهب لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أهلك وولدك فهم لك قال أهل بيت بالحجاز لا مال لهم فما بقاؤهم على ذلك فاتى رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال: ماله قال: هو لك فاتاه فقال: قد أعطانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مالك فهو لك فقال أى ثابت: مافعل الذى كان وجهه مرآة صينية يتمرأ فيها عذارى الحى كعب بن أسد؟ قال: قتل قال: فما فعل مقدمتا إذا شددنا وحاميتنا إذا فررنا عزال بن شموال؟ قال: قتل قال: فما فعل المجلسان؟ يعنى بنى كعب بن قريظة وبنى عمرو بن قريظة قال: قتلوا قال: فانى أسألك يا ثابت بيدى عندك الا ألحقتنى بالقوم فوالله ما فى العيش بعد هؤلاء من خير فما أنا بصابر لله تعالى قتلة ذكر ناصح حتى القى الاحبة فقدمه ثابت فضرب عنقه فلما بلغ أبا بكر رضى الله تعالى عنه قوله: ألقى الاحبة قال: يلقاهم والله فى جهنم خالدين فيها مخلدين، واستوهبت سلمى بنت أقيس أم المنذر أخت سليط بن قيس وكانت إحدى خالات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد صلت معه القبلتين وبايعته مبايعة النساء رفاعة بن شموال القرظى وقالت: بأبى انت وأمى يانبى الله هب لى رفاعة فانه زعم أنه سيصل ويأكل لحم الجمل فوهبه عليه الصلاة والسلام لها فاستحيته. وقتل منه كل من انبت من الذكور، واما النساء فلم يقتل منهم الا امرأة يقال لها لبابة زوجة الحكم القرظى وكانت قد طرحت الرحى على خلاد بن سويد فقتلته. اخرج ابن اسحق عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: والله ان هذه الامرأة لعندى تحدث معى وتضحك ظهرا وبطنا ورسول الله ﷺ يقتل رجالها بالسيوف اذ هتف هاتف باسمها أين فلانة قالت: أنا والله قلت لها: ويلك مالك؟ قالت: أقتل قلت: ولم؟ قالت: لحدث أحدثته فانطلق بها فضربت عنقها فكانت عائشة رضى الله تعالى عنها تقول: فوالله ما أنسى عجبا منها طيب نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت أنها تقتل، ثم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قسم

(١) قال ابن هشام تفاحية ضرب من الوشى اهـ منه

أموالهم ونساءهم وأبناءهم على المسلمين، وأعلم فى ذلك اليوم سهمان الخيل وسهمان الرجال، وأخرج منها الخمس وكان للفرس سهمان وللفارس سهم وللراجل الذى ليس له فرس سهم، وكانت الخيل فى تلك الغزوة ستة وثلاثين فرسا وهو أول فىء وقعت فيه السهمان وأخرج منه الخمس على ما ذكر ابن اسحق، ثم بعث رسول الله ﷺ سعد بن زيد الانصارى أخا بنى عبد الاشهل بسبايا من سبايا القوم وكانت السبايا كلها على ما قيل سبعمائة وخمسين إلى نجد فابتاع بها لهم خيلا وسلاحا وكان عليه الصلاة والسلام قد اصطفى لنفسه الكريمة من نسائهم ريحانة بنت عمرو وكانت فى ملكه ﷺ حتى توفى، وقد كان عليه الصلاة والسلام عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت: يارسول الله بل تتركنى فى ملكك فهو أخف على وعليك فتركها ﷺ وكانت حين سباها قد أبت الا اليهودية فعزلها عليه الصلاة والسلام ووجد فى نفسه لذلك فبينما هو صلى الله تعالى عليه وسلم مع أصحابه إذ سمع وقع نعلين خلفه فقال: ان هـذا لنعلا ابن شعبة جاء يبشرنى باسلام ريحانة فجاءه فقال: يارسول الله قد أسلمت ريحانة فسره ذلك من أمرها، وكان الفتح على ما فى البحر فى آخر ذى القعدة وهذه الغزوة وغزوة الخندق كانتا فى سنة واحدة كما يدل عليه ما ذكرناه أول القصة وهو الصحيح خلافا لمن قال: ان كلا منهما فى سنة، ولما انقضى شأن بنى قريظة انفجر لسعد رضى الله تعالى عنه جرحه فمات شهيدا، وقد استبشرت الملائكة عليهم السلام بروحه واهتزله العرش، وفى ذلك يقول رجل من الانصار:

وما اهتز عرش الله من موت هالك سمعنا به الا لسعد أبى عمرو

واستشهد يوم بنى قريظة على ما روى عن ابن اسحق من المسلمين ثم من بنى الحرث بن الخزرج خلاد بن سويد ابن ثعلبة بن عمرو طرحت عليه رحا فشدخته شدخا شديدا، وذكروا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: إن له لأجر شهيدين، ومات أبو سنان بن محصن بن حرثان أخو بنى أسد بن خزيمة ورسول الله عليه الصلاة والسلام محاصر بنى قريظة فدفن فى مقبرتهم التى يدفنون فيها اليوم واليه دفنوا موتاهم فى الاسلام، وتمام الكلام فيما وقع فى هذه الغزوة فى كتب السير، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ﴾ عطف على قوله سبحانه وتعالى: (أنزل) الخ، والمراد بأرضهم مزارعهم، وقدمت لكثرة المنفعة بها من النخل والزروع، وفى قوله عز وجل: (أورثكم) إشعار بأنه انتقل اليهم ذلك بعد موت أولئك المقتولين وأن ملكهم اياه ملك قوى ليس بعقد يقبل الفسخ أو الاقالة ﴿وَدِيَارَهُمْ﴾ أى حصونهم ﴿وَأَمْوَالَهُمْ﴾ نقودهم ومواشيهم وأثاثهم التى اشتملت عليها أرضهم وديارهم. أخرج ابن أبى شيبة. وابن جرير. وابن المنذر. وابن أبى حاتم عن قتادة من خبر طويل أن سعدا رضى الله تعالى عنه حكم كما حكم بقتل مقاتلهم وسبى ذراريهم بأن أعقارهم للمهاجرين دون الانصار فقال قومه: أتؤثر المهاجرين بالاعقار علينا؟ فقال: انكم ذوو أعقار وان المهاجرين لا أعقار لهم، وأمضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حكمه.

وفى الكشاف روى أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جعل عقارهم للمهاجرين دون الانصار فقالت الانصار فى ذلك فقال عليه الصلاة والسلام: انكم فى منازلكم، وقال عمر رضى الله تعالى عنه: أما تخمس كما خمست يوم بدر؟ قال: لا إنما جعلت هذه لى طعمة دون الناس قال: رضينا بما صنع الله تعالى ورسوله ﷺ.

وذكر الجلال السيوطى أن الخبر رواه الواقدى من رواية خارجة بن زيد عن أم العلاء قالت : لما غنم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنى النضير جعل الحديث ، ومن طريق المسور بن رفاعة قال : فقال عمر يارسول الله الا تخمس ما أصيب من بنى النضير الحديث اه ، وعليه لايحسن من الزمخشرى ذكره ههنا مع أن الآيات عنده فى شأن بنى قريظة ، وسيأتى الكلام فيما وقع لبنى النضير فى تفسير سورة الحشر إن شاء الله تعالى ﴿ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَؤُهَا ﴾ قال مقاتل ، ويزيد بن رومان . وابن زيد : هى خيبر فتحت بعد بنى قريظة ، وقال قتادة : كان يتحدث انها مكة ، وقال الحسن : هى ارض الروم وفارس ، وقيل : اليمن ، وقال عكرمة : هى ما ظهر عليها المسلمون الى يوم القيامة واختاره فى البحر ، وقال عروة : لا أحسبها الا كل ارض فتحها الله تعالى على المسلمين او هو عز وجل فاتحها الى يوم القيامة ، والظاهر ان العطف على (أرضهم) واستشكل بأن الارث ماض حقيقة بالنسبة الى المعطوف عليه ومجازاً بالنسبة الى هذا المعطوف . وأجيب بأنه يراد بأورثكم أورثكم فى علمه وتقديره وذلك متحقق فيما وقع من الارث كأرضهم وديارهم واموالهم وفيما لم يقع بعد كارث ما لم يكن مفتوحا وقت نزول الآية . وقدر بعضهم اورثكم فى جانب المعطوف مراداً به يورثكم إلا انه عبر بالماضى لتحقق الوقوع والدليل المذكور ، واستبعد دلالة المذكور عليه لتخالفهما حقيقة ومجازاً .

وقيل . الدليل ما بعد من قوله تعالى : (وكان الله) الخ ، ثم اذا جعلت الأرض شاملة لما فتح على ايدى الحاضرين ولما فتح على ايدى غيرهم ممن جاء بعدهم لايخص الخطاب الحاضرين كما لايخفى . ومن بدع التفاسير انه اريد بهذه الأرض نساؤهم ، وعليه لايتوهم اشكال فى العطف . وقرأ زيد بن على رضى الله تعالى عنهما (لم تطوها) بحذف الهمزة أبدل همزة تطأ الفا على حد قوله :

إن السباع لتهدى فى مرابضها والناس لايهتدى من شرهم أبدا

فالتقت ساكنة مع الواو فحذفت كقولك لم تروها ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ٢٧ ﴾ فهو سبحانه قادر على أن يملكم ما شاء ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ أى السعة والتنعم فيها ﴿ وَزِينَتَهَا ﴾ اى زخرفها وهو تخصيص بعد تعميم ﴿ فَتَعَالَيْنَ ﴾ اى أقبلن باراد تكن واختيار كن لاحدى الخصلتين كما يقال أقبل يخاصمنى وذهب يكلمنى وقام يهددنى ، واصل تعال امر بالصعود لمكان عال ثم غلب فى الامر بالمجىء مطلقا والمراد به ههنا ماسمعت ، وقال الراغب : قال بعضهم إن اصله من العلو وهو ارتفاع المنزلة فكأنه دعاء إلى ما فيه رفعة كقولك : افعل كذا غير صاغر تشريفا للمقول له ، وهذا المعنى غير مراد هنا كما لايخفى ﴿ أُمَتِّعْكُنَّ ﴾ اى اعطكن متعة الطلاق ، والمتعة للمطلقة التى لم يدخل بها ولم يفرض لها فى العقد واجبة عند الامام ابى حنيفة رضى الله تعالى عنه واصحابه ، ولسائر المطلقات مستحبة ، وعن الزهرى متعتان احداهما يقضى بها السلطان ويجبر عليها من طلق قبل أن يفرض ويدخل بها والثانية حق على المتقين من طلق بعد ما فرض ودخل . وخاصمت أمرأة الى شريح فى المتعة فقال : متعها إن كنت من المتقين ولم يجبره ، وعن سعيد بن جبير المتعة حق مفروض ، وعن الحسن لكل مطلقة متعة الا المختلعة والملاعنة ، والمتعة درع وخمار وملحفة على حسب السعة والاقتار الا أن يكون نصف مهرها أقل من ذلك فيجب لها الاقل منهما ولا

ينقص من خمسة دراهم لأن أقل المهر عشرة دراهم فلا ينقص من نصفها كذا فى الكشاف ، وتمام الكلام فى الفروع ، والفعل مجزوم على أنه جواب الأمر وكذا قوله تعالى : ﴿ وَأُسَرِّحْكُنَّ ﴾ وجوز أن يكون الجزم على أنه جواب الشرط ويكون (فتعالين) اعتراضا بين الشرط وجزائه ، والجملة الاعتراضية قد تقترن بالفاء كما فى قوله :

واعلم فعلم المرء ينفعه أن سوف يأتى كل ما قدرا

وقرأ حميد الخراز (أمتعكن وأسرحكن) بالرفع على الاستئناف، وزيد بن على رضى الله تعالى عنهما (أمتعكن) بالتخفيف من أمتع ، والتسريح فى الأصل مطلق الارسال ثم كنى به عن الطلاق أى وأطلقكن ﴿ سَرَاحًا ﴾ أى طلاقا ﴿ جَمِيلًا ٢٨ ﴾ أى ذا حسن كثير بأن يكون سنيا لاضرار فيه كما فى الطلاق البدعى المعروف عند الفقهاء . وفى مجمع البيان تفسير السراح الجميل بالطلاق الخالى عن الخصومة والمشاجرة ، وكان الظاهر تأخير التمتيع عن التسريح لما أنه مسبب عنه إلا أنه قدم عليه ايناسا لهن وقطعا لمعاذيرهن من أول الأمر ، وهو نظير قوله تعالى : (عفا الله عنك لم أذنت لهم) مروجه ولأنه مناسب لما قبله من الدنيا : وجوز أن يكون فى محله بناء على أن إرادة الدنيا بمنزلة الطلاق والسراح الاخراج من البيوت فكأنه قيل : إن أردتن الدنيا وطلقتن فتعالين أعطكن المتعة وأخرجكن من البيوت إخراجا جميلا بلا مشاجرة ولا ايذاء ، ولا يخفى بعده وسبب نزول الآية على ما قيل : إن أزواجه عليه الصلاة والسلام سألنه ثياب الزينة وزيادة النفقة ●

وأخرج أحمد . ومسلم . والنسائى . وابن مردويه من طريق أبى الزبير عن جابر قال : أقبل أبو بكر رضى الله تعالى عنه والناس ببابه جلوس والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم جالس فلم يؤذن له ثم أذن لأبى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فدخلا والنبى ﷺ جالس وحوله نساؤه وهو ساكت فقال عمر : لأكلمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعله يضحك فقال : يارسول الله لو رأيت ابنة زيد يعنى امرأته رضى الله تعالى عنه سألتنى النفقة آنفا فوجأت عنقها فضحك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدا ناجذه وقال : هن حولى سألننى النفقة فقام أبو بكر رضى الله تعالى عنه إلى عائشة ليضربها وقام عمر رضى الله تعالى عنه إلى حفصة كلاهما يقولان : تسألان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ماليس عنده فنهاهما رسول الله ﷺ فقلن نساؤه : والله لا نسأل رسول الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عنده . وأنزل الله تعالى الخيار فبدأ بعائشة فقال عليه الصلاة والسلام : إنى ذاكر لك أمرا ما أحب أن تعجلى فيه حتى تستأمرى أبويك قالت : ماهو ؟ فتلا عليها (يا أيها النبى قل لأزواجك) الآية قالت عائشة : أفيك أستامر أبوى ؟ بل اختار الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم وأسالك أن لاتذكر لامرأة من نسائك ما اخترت فقال عليه الصلاة والسلام : إن الله تعالى لم يبعثنى متعنتا ولكن بعثنى معلما مبشرا لا تسألنى امرأة منهن عما أخبرتنى إلا أخبرتها ، وفى خبر رواه ابن جرير وابن أبى حاتم عن قتادة . والحسن أنه لما نزلت آية التخيير كان تحته عليه الصلاة والسلام تسع نسوة خمس من قريش : عائشة . وحفصة . وأم حبيبة بنت أبى سفيان . وسودة بنت زمعة . وأم سلمة بنت أبى أمية وكان تحته صفية بنت حيى الخيبرية . وميمونة بنت الحرث الهلالية . وزينب بنت جحش الأسدية . وجويرية بنت الحرث من بنى المصطلق وبدأ بعائشة فلما اختارت الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم والدار الآخرة رؤى الفرح فى

وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتتابعن كلهن على ذلك فلما خيرهن واخترن الله عز وجل ورسوله عليه الصلاة والسلام والدار الآخرة شكرهن الله جل شأنه على ذلك إذ قال سبحانه : (لايحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن) فقصره الله تعالى عليهن وهن التسع اللاتى اخترن الله عز وجل ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم .

وأخرج ابن سعد عن عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده أنه صلى الله تعالى عليه وسلم خير نساءه فاخترن جميعاً الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام غير العامرية اختارت قومها فكانت بعد تقول : أنا الشقية وكانت تلقط البعر وتبيعه وتستأذن على أزواج النبي ﷺ فتقول : أنا الشقية .

وأخرج أيضا عن ابن جناح قال : اخترنه جميعا غير العامرية كانت ذاهبة العقل حتى ماتت . وجاء فى بعض الروايات عن ابن جبير غير الحميرية وهى العامرية ، وكان هذا التخيير كما روى عن عائشة . وأبى جعفر بعد أن هجرهن عليه الصلاة والسلام شهرا تسعة وعشرين يوما . وفى البحر أنه لما نصر الله تعالى نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ورد عنه الأحزاب وفتح عليه النضير وقريظة ظن أزواجه عليه الصلاة والسلام أنه اختص بنفائس اليهود وذخائرهم فقعدن حوله وقلن : يارسول الله بنات كسرى . وقيصر فى الحلى والحلل والاماء والخول ونحن على ماتراه من الفاقة والضيق وآلمن قلبه الشريف عليه الصلاة والسلام بمطالبتهن له بتوسعة الحال وان يعاملهن بما تعامل به الملوك وأبناء الدنيا أزواجهم فامره الله تعالى بان يتلو عليهن مانزل فى أمرهن ، وما أحسن موقع هذه الآيات على هذا بعد انتهاء قصة الأحزاب وبنى قريظة كما لايخفى ، ويفهم من كلام الامام أنها متعلقة باول السورة ؛ وذلك أن مكارم الأخلاق منحصرة فى شيئين التعظيم لأمر الله تعالى والشفقة على خلقه عز وجل فبدأ سبحانه بارشاد حبيبه عليه الصلاة والسلام إلى ما يتعلق بجانب التعظيم له تعالى فقال سبحانه : (ياأيها النبي اتق الله) الخ ثم أرشده سبحانه إلى ما يتعلق بجانب الشفقة ، وبدأ بالزوجات لأنهن أولى الناس بذلك ، وقدم سبحانه الشرطية المذكورة على قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ الخ لأن سبب النزول ماسمعت .

وقال الامام : إن التقديم اشارة الى أن النبي ﷺ غير ملتفت الى الدنيا ولذاتها غاية الالتفات ، وذكر ان فى وصف السراح بالجميل اشارة إلى ذلك أيضا ، ومعنى (إن كنتن تردن الله ورسوله) ان كنتن تردن رسول الله وإنما ذكر الله عز وجل للايذان بجلالة محله عليه الصلاة والسلام عنده تعالى ﴿ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ ﴾ أى نعيمها الباقى الذى لا قدر عنده للدنيا وما فيها ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ ﴾ أى هيأ ويسر ﴿ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ ﴾ بمقابلة احسانهن ﴿ أَجْرًا ﴾ لاتحصى كثرته ﴿ عَظِيمًا ٢٩ ﴾ لاتستقصى عظمته ، و(من) للتبيين لأن كلهن كن محسنات .

وقيل : ويجوز فيه التبعيض على أن المحسنات المختارات لله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم واختيار الجميع لم يعلم وقت النزول ، وهو على ما قال الخفاجى عليه الرحمة بعيد ، وجواب (إن) فى الظاهر ما قرن بالفاء إلا أنه قيل الماضى فيه بمعنى المضارع الدال على الاستقبال والتعبير به دونه لتحقق الوقوع ، وقيل : الجواب محذوف نحو تبين أو تتلن خيرا وما ذكر دليله ، وتجريد الشرطية الاولى عن الوعيد للمبالغة فى تحقيق معنى

التخيير والاحتراز عن شائبة الاكراه ، قيل : وهو السر فى تقديم التمتيع على التسريح ووصف التسريح بالجميل ●

هذا واختلف فيما وقع من التخيير هل كان تفويض الطلاق اليهن حتى يقع الطلاق بنفس الاختيار أو لا فذهب الحسن . وقتادة وأكثر أهل العلم (١) على ما فى إرشاد العقل السليم وهو الظاهر إلى أنه لم يكن تفويض الطلاق وإنما كان تخييرا لهن بين الارادتين على أنهن ان أردن الدنيا فارقهن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما ينبيء عنه قوله تعالى : (فتعالين أمتعكن وأسرحكن) وذهب آخرون إلى أنه كان تفويضا للطلاق اليهن حتى لو أنهن اخترن أنفسهن كان ذلك طلاقا ، وكذا اختلف فى حكم التخيير بأن يقول الرجل لزوجته اختارى فتقول اخترت نفسى أو اختارى نفسك فتقول اخترت فعن زيد بن ثابت انه يقع الطلاق الثلاث وبه اخذ مالك فى المدخول بها وفى غيرها يقبل من الزوج دعوى الواحدة ، وعن عمر . وابن عباس . وابن مسعود انه يقع واحدة رجعية وهو قول عمر بن عبد العزيز . وابن أبى ليلى . وسفيان . وبه اخذ الشافعى . واحمد وعن على كرم الله تعالى وجهه أنه يقع واحدة بائنة ، وروى ذلك الترمذى عن ابن مسعود ، وأيضا عن عمر رضى الله تعالى عنهما ، وبذلك أخذ ابو حنيفة عليه الرحمة ، فان اختارت زوجها فعن زيد بن ثابت انه تقع طلقة واحدة وعن على كرم الله تعالى وجهه روايتان احداهما انه تقع واحدة رجعية والأخرى أنه لا يقع شيء اصلا وعليه فقهاء الامصار ●

وذكر الطبرسى ان المروى عن أئمة أهل البيت رضوان الله تعالى عليهم أجمعين اختصاص التخيير بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأما غيره عليه الصلاة والسلام فلا يصح له ذلك . واختلف فى مدة ملك الزوجة الاختيار إذا قال لها الزوج ذلك فقيل : تملكه ما دامت فى المجلس وروى هذا عن عمر . وعثمان . وابن مسعود رضى الله تعالى عنهم . وبه قال جابر بن عبد الله . وجابر بن زيد . وعطاء . ومجاهد . والشعبى . والنخعى . ومالك . وسفيان . والاوزاعى . وأبو حنيفة . والشافعى . وأبو ثور ، وقيل : تملكه فى المجلس وفى غيره وهو قول الزهرى . وقتادة . وأبى عبيدة . وابن نصر وحكاه صاحب المغنى عن على كرم الله تعالى وجهه ●

وفى بلاغات محمد بن الحسن أنه كرم الله تعالى وجهه قائل بالاقتصار على المجلس كقول الجماعة رضى الله تعالى عنهم أجمعين ، وتمام الكلام فى هذه المسئلة وما لكل من هذه الأقوال وما عليه يطلب من كتب الفروع كشروح الهداية وما يتعلق بها بيد أنى أقول : كون ما فى الآية هو المسئلة المذكورة فى الفروع التى وقع الاختلاف فيها مما لا يكاد يتسنى ، وتأول الخفاجى استدلال من استدل بها فى هذا المقام بما لا يخلو عن كلام عند ذوى الافهام . هذا وذكر الامام فى الكلام على تفسير هذه الآية عدة مسائل . الأولى أن التخيير منه صلى الله تعالى عليه وسلم قولا كان واجبا عليه عليه الصلاة والسلام بلا شك لأنه ابلاغ الرسالة ، وأما معنى فكذلك على القول بأن الأمر للوجوب . الثانية أنه لو أردن كلهن أو احداهن الدنيا فالظاهر نظرا إلى منصب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه يجب عليه التمتيع والتسريح لأن الخلف فى الوعد منه عليه الصلاة والسلام غير جائز . الثالثة أن الظاهر أنه لا تحرم المختارة بعد البينونة على غيره عليه الصلاة والسلام والا لا يكون التخيير ممكنا من التمتع بزينة الدنيا . الرابعة أن الظاهر أن من اختارت الله تعالى ورسوله

(١) ومنهم ابن الهمام اهـ منه

صلى الله تعالى عليه وسلم يحرم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نظرا إلى منصبه الشريف طلاقها والله تعالى أعلم *

﴿ يَانِسَاءَ النَّبِىِّ ﴾ لوين للخطاب وتوجيه له اليهن لاظهار الاعتناء بنصحهن وندائهن ههنا وفيما بعد بالاضافة اليه عليه الصلاة والسلام لأنها التى يدور عليها مايرد عليهن من الاحكام، واعتبار كونهن نساء فى الموضعين ابلغ من اعتبار كونهن أزواجا كما لايخفى على المتأمل ﴿ مَنْ يَأْت ﴾ بالياء التحتية حملا على لفظ (من)، وقرأ زيد ابن على رضى الله تعالى عنهما. والجحدرى. وعمرو بن قائد الاسوارى ويعقوب بالتاء الفوقية حملا على معناها ﴿ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ ﴾ بكبيرة ﴿ مُّبَيِّنَةٍ ﴾ ظاهرة القبح من بين بمعنى تبين، وقرأ ابن كثير. وأبو بكر مبينة بفتح الياء والمراد بها على ماقيل: كل مايقترف من الكبائر، وأخرج البيهقى فى السنن عن مقاتل بن سليمان أنها العصيان للنبى ﷺ، وقيل: ذلك وطلبهن مايشق عليه عليه الصلاة والسلام أومايضيق به ذرعه ويغتم ﷺ لأجله * ومنع فى البحران يراد بها الزنا قال: لأن النبى ﷺ معصوم من ارتكاب نسائه ذلك ولأنه وصفت الفاحشة بالتبين والزنا مما يتستر به ومقتضاه منع ارادة الاعم ثم قال. وينبغى أن تحمل الفاحشة على عقوق الزوج وفساد عشرته، ولايخلو كلامه عن بحث والامام فسرها به، وجعل الشرطية من قبيل (لئن أشركت ليحبطن عملك) من حيث أن ذلك ممكن الوقوع فى أول النظر ولا يقع جزما فان الانبياء صان الله تعالى زوجاتهم عن ذلك، وقد تقدم بعض الكلام فى هذه المسئلة فى سورة النور وسيأتى إن شاء الله تعالى طرف مما يتعلق بها ايضا ﴿ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ﴾ يوم القيامة على ماروى عن مقاتل اوفيه، وفى الدنيا على ماروى عن قتادة ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾ أى يعذب ضعفى عذاب غيرهن أى مثليه فان مكث غيرهن ممن اتى بفاحشة مبينة فى النار يوما مثلا مكثن هن لو أتين بمثل ما أتى يومين، وإن وجب على غيرهن حد لفاحشة وجب عليهن لو أتين بمثلها حدان، وقال أبو عمرو. وابو عبيدة فيما حكى الطبرى عنهما الضعفان أن يجعل الواحدة ثلاثة فيكون عليهن ثلاثة حدود او ثلاثة امثال عذاب غيرهن، وليس بذاك، وسبب تضعيف العذاب ان الذنب منهن أقبح فان زيادة قبحه تابعة لزيادة فضل المذنب والنعمة عليه وتلك ظاهرة فيهن ولذلك جعل حد الحر ضعف حد الرقيق وعوتب الانبياء عليهم السلام بما لايعاتب به الامم وكذا حال العالم بالنسبة إلى الجاهل فليس من يعلم كمن لايعلم، وروى عن زين العابدين رضى الله تعالى عنه أنه قال له رجل: إنكم أهل بيت مغفور لكم فغضب وقال: نحن أحرى أن يجرى فينا ماأجرى الله تعالى فى ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من أن نكون كما تقول إنا نرى لمحسننا ضعفين من الاجر ولمسيئنا ضعفين من العذاب وقرأ هذه الآية والتى تليها، وقرأ الحسن. وعيسى. وأبو عمرو (يضعف) بالياء التحتية مبنياً للمفعول بلا ألف والجحدرى. وابن كثير. وابن عامر (نضعف) بالنون مبنياً للفاعل بلا ألف أيضاً وزيد بن على. وابن محيصن. وخارجة عن أبى عمرو (نضاعف) بالنون والالف والبناء للفاعل وفرقة (يضاعف) بالياء والالف والبناء للفاعل، وقرأ (العذاب) بالرفع من قرأ بالبناء للمفعول وبالنصب من قرأ بالبناء للفاعل ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ أى تضعيف العذاب عليهن ﴿ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ أى سهلا لايمنعه جل شأنه عنه كونهن نساء النبى ﷺ بل هو سبب له *

﴿ تم بحمد الله الجزء الحادى والعشرون ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الثانى والعشرون واوله (ومن يقنت منكن) ﴾